من هدى السنة النبوية في التعايش مع الآخر

الدكتـــورة
حنان حسن عبد الرحمن الخشت
مدرس بقسم الحديث
كلية البنات الإسلامية-جامعة الأزهر الشريف أسيوط

ملخص البحث

إن من مسلمات الإسلام أن جميع خلق الله من جنس الإنسان منبثق من نفس واحده وهى آدم عليه السلام ، وعلى الرغم من ذلك تعددت وتنوعت لتحقيق الهدف الأوحد ألا وهو إعمار الكون ، وهو الأمر الذي استوجب معه تحقيق التعايش السلمي بين البشر .

المنهج : تم استخدام المنهج التاريخي والمنهج الوصفي التحليلي الاستنباطي .

الإطار النظري : تم توزيعه على أربعة أبعاد ، البعد الأول :الأنا والآخر ، البعد الثاني : التعايش السلمي ، البعد الثالث : نماذج من الهدى النبوي في التعايش السلمي مع الآخر ، البعد الرابع : التعايش السلمي وحماية الوطن.

النتائج :١) السنة النبوية مدرسة متجددة وشاملة لعلوم الدين والدنيا، ٢) توضيح من هو الأنا ومن هو الآخر ، ٣) وضع تعريف لمفهوم التعايش السلمي مع الآخر ، ٤) توضيح كيف تعايش النبي صلى الله علية وسلم مع الآخر علي كافة المستويات المختلفة، ٥) توضيح نماذج من مظاهر التعايش النبوي ، ٦) توضيح الآثار المترتبة على التعايش السلمي في حماية الوطن ونشر الإسلام.

كلمات مفتاحية : الأنا ، الآخر ، التعايش السلمي .

Abstract

Researcher's Name : Hanan Hassan Abd El-Rahman El-Hosht

Title Of The Study: From Guidance of the Prophet, may God's prayers and peace be upon him, in peaceful coexistence with the other.

Introduction : It Is A Facts Of Islam That All Of God's Creation Of Mankind Is Derived From One Soul, Which Is Adam, Peace Be Upon Him, Which Is Nonetheless Numerous And Varied In Order To Achieve The Only Goal, Which Is The Reconstruction Of The Universe, Which Is What Necessitated The Achievement Of Peaceful Coexistence Between Humans.

Method : Use Historical Method , Descriptive Analytical Methodology.

The Theoretical Aspect : The Scientific Article Of Research Distribute Into Four Dimensions, The First Dimension The Ego And The Other, The Second Dimension: Peaceful Coexistence, The Third Dimension: Some Model Of The Prophetic Guidance In Peaceful Coexistence With The Other, The Fourth Dimension: Peaceful Coexistence And The Protection Of The Homeland.

The Result : 1) The Prophetic Sunnah Is A Renewed And Comprehensive School Of Science And Religion , 2) Explaining who is the ego and who is the other ,3) A Definition Of Peaceful Coexistence With The Other, 3) Explaining how the Prophet, may God bless him and grant him peace, coexisted with the other on all levels , 5- Clarifying models of the aspects of prophetic coexistence, 6- explanation the effects of peaceful coexistence in protecting the country and spreading Islam **.**

Keywords: The Ego, The Other, Peaceful Coexistence With The Other.

مقدمة

الإنسان كائن اجتماعي لا يستطيع العيش منفردا فالإنسان والمجتمع مفهومان لا ينفصلان لأن حياة الفرد لا تستقيم إلا في وجود الآخر أي أنه في علاقات كثيرة جداً مع أخيه الإنسان ، كعلاقات مالية، فكرية، علاقات أخذ وعطاء في مختلف مجالات ودروب الحياة ، ويمكننا أن نقول إن الإنسان والآخر في تفاعل مستمر حتى تستقيم الحياة ، وإذا وضعنا نصب أعيننا أن المجتمع الواحد يتسم بالتعددية والتنوع في تكوينه وتركيبه القومي/ الديني فهذا يتطلب وضع أسس لهذا التفاعل والذي اصطلح على تسميته بالتعايش السلمي .

ولكون الإسلام دين حياه فقد راعى هذا الأمر في تأسيس الدولة منذ الأمر الرباني بقوله تعالي ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ ﴾ (الحجرات: ١٣) .

ويقـــول تعـــالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ (النساء: ١) ،المتأمل لتلك الآيات وغيرها من آيات الذكر الحكيم يرى أن من مسلمات الإسلام أن جميع خلق الله من جنس الإنسان منبثق من نفس واحده وهى آدم عليه السلام ، وهى على الرغم من ذلك تعددت وتنوعت لتحقيق الهدف الأوحد ألا وهي إعمار الكون ، هذا التعدد والتنوع تطلب التعارف حتى يتسنى بين البشر التعامل والتفاعل ، وهو الأمر

الـذي اسـتوجب معـه تحقيـق التعـايش السـلمي بـين البشرـ متخـذاً في ذلـك أساليب عدة ومناهج مختلفة لتحقيق مبدأ التسامح والمحبة .

وفي الوقـت الـراهن ظهـر عـلى السـطح الحاجـة إلى توضـيح هـذا الأمـر لمـا يحدث في المجتمع من صراعات أيدلوجية أو دينية تعمـل عـلى تمـزق الأمـة متناسين المبدأ الإسلامي "اختلافهم رحمة" [١] ، وهذا الأمر هـو الـذي دعانـا إلى الكتابة في هذا الموضوع.

ولقد اهتمت العديد من الأبحاث بموضوع التعايش السلمي سـواء مـن الناحيـة الشرعية أو القانونية أو الفلسفية أو النفسية إلا أننا في هـذا البحـث سـننظر إليـه من خلال الهدى النبوي لإلقاء الضوء على حرصه صلوات ربي وسلامه عليـه على التعايش السلمي مع الآخر .

أسباب اختياري لهذا البحث :

إن الله خلق الإنسان لعمارة الأرض وخلق السماوات والأرض لتكـون معينـاً لـه على عمارتهـا ، وعليـه كـان توضـيح سبل التعامـل والتعـايش مـع الآخـر عـلى اخـتلاف مـذاهبهم وعقائـدهم وأجناسـهم ضرورة حتميـة تقتضـيها الحيـاة الإنسانية .

ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث ، للبحـث عـما تتمحـور حولـه قضـية التعـايش السلمي في الهدى النبوي مع الآخر مؤملاً أن يحقق الأهداف التالية :

- إلقاء الضوء على مفهوم الأنا والآخر وما المقصود به .
- إلقاء الضوء على ما للتعايش السلمي من معاني .

---

(١) قال ابن حجر: حديث مشهور على الألسنة (محمد الزرقانى،١٩٩٦، ٧/ ٤٧٠).

- الوقوف على نماذج من الهدى النبوي في التعايش السلمي مع الآخر .
- بيان مدى ارتباط التعايش السلمي بحماية الوطن وتقدمة .

منهج البحث :

وقد سرت في بحث هذا الموضوع ودراسته على المنهج التاريخي وكذلك المنهج الوصفي القائم على الاستقصاء والتحليل والاستنباط للوصول إلى التعايش السلمي مع الآخر في الهدى النبوي .

خطة البحث :

مقدمة وتشتمل على أسباب اختياري للموضوع وأهداف الموضوع ومنهج البحث .

وتم تقسيم البحث إلى أربع محاور.

المحور الأول : الأنا والآخر.

المحور الثاني : التعايش السلمي .

المحور الثالث : نماذج من الهدى النبوي في التعايش السلمي مع الآخر

المحور الرابع : التعايش السلمي و حماية الوطن .

أما الخاتمة : فقد ضمنتها أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها من خلال البحث وهى :

الدراسات السابقة

في سبيل فهم الموضوع والإلمام بجميع جوانبه ومعرفه جوانب القصور لمحاوله استكمالها كان لابد من الاطلاع على ما كتب حول مفهوم التعايش السلمي وهذه الدراسات هي :

١) دراسة عبد ربه العنزي (٢٠١٧) هدفت إلي تناول مفهوم التعايش السلمي في الإسلام ، والاستدلال على نماذج واضحة المقاصد من القرآن والسنة وأثر السلف الصالح ، واستعراض آراء العلماء المسلمين في مسألة التعايش السلمي ، وموقف الإسلام من تعايش المسلمين فيما بينهم ، ومع أهل الديانات الأخرى داخل الوطن الواحد ، ومع الدول القريبة والبعيدة ، والبحث في المشكلات والتحديات التي تواجه عالمنا العربي في تحقيق التعايش السلمي .

٢) دراسة محاسن عبد الله (٢٠١٧) هدفت إلي إبراز الرؤية الأصولية العامة من النصوص الشرعية التي تحدد طبيعة التعايش السلمي بين الآخرين ، كما تهدف إلى إبراز معنى التعايش وفق رؤية أصولية ، تتجاوز إلى فهم روح التشريع من خلال النصوص .

٣) دراسة حياة نياز (٢٠١٧) هدفت إلى التعرف على المفاهيم والقضايا الخاصة بالتعايش مع الآخر واللازمة لطالبات الجامعة من منظور الفكر التربوي الإسلامي، تحديد مدى وعى الطالبات الجامعيات للتعايش السلمي مع الآخر، تقديم تصور مقترح لتفعيل دور الجامعة في زيادة وعى الطالبات للتعايش السلمي مع الآخر.

٤) دراسة منتهى أرتاليم (٢٠١٧) هدفت إلى معرفة الأصول العامة لفقه التعايش بين المسلمين وغيرهم ومعالمه، وضوابطه، ومرتكزاته، ولإثبات صلاحية الشريعة الإسلامية في مواكبة الظروف الراهنة في المجال السياسي والاجتماعي في ظل النظام العالمي الجديد، توضيح دور الاجتهاد المقاصدى في معالجة قضايا التعامل مع غير المسلمين في ضوء الواقع السياسي والاجتماعي المعاصر.

٥) دراسة سما على بدر الدين وعلية حسام الدين (٢٠١٦) هدفت الدراسة إلى توصيف نظري للمؤسسة الاقتصادية بين المقاربة الاقتصادية والمقاربة الاجتماعية والبيئية ، والحصر بالجمع لأهم دوافع التعايش السلمي مع البيئة والمجتمع ، واكتشاف أهم متطلبات التعايش السلمي مع البيئة والمجتمع ، واختبار مدى توفر المؤسسة الجزائرية على الفكر الذي يدعو للتعايش مع البيئة والمجتمع، وضع اقتراحات للمؤسسة الجزائرية من شأنها تدعيم سياسات التعايش السلمي مع البيئة والمجتمع من أجل الاستمرار.

٦) دراسة رشيد كهوس (٢٠١٦) هدفت الدراسة إلى التأصيل الشرعي لفقه التعايش السلمي والديني بين الشعوب والمجتمعات والحضارات والأديان، وبيان القيم الإنسانية والحضارية التي أرساها رسول الله ﷺ من خلال التعايش السلمي بين القبائل والأديان في **عصره** ، والكشف عن المنهج النبوي في التعامل مع الآخر ، ونشر ثقافة التعايش السلمي ، وإبراز مكانة التسامح والتعايش السلمي في الفكر الإسلام .

٧) دراسة خالد عبد الستار (٢٠١٦) هدفت إلى الإجابة عن التساؤل التالي كيف يتحقق التعايش السلمي والسلام الاجتماعي في مجتمع تعددت أديانه وتنوعت ثقافته وتباينت أفكاره؟ .

٨) دراسة عبد الله عبد(٢٠١٥) هدفت إلى توضيح التعايش السلمي في المدينة في ضوء الصحيفة (وثيقة المدينة) .

٩) دراسة عبير المهدي (٢٠١١) هدفت إلى فهم التعايش والتعرف على أسسه ، وكذلك فهم الوحدة الوطنية ، وكيف يمكن أن يسهم التعايش في تحقيق الوحدة الوطنية .

الإطار النظري

المحور الأول :الأنا والآخر

يقـول خليـل عـودة (٢٠١١، ١) الحـديث عـن الآخـر يعنـي اكتشـاف الـذات، وعلاقـة هـذه الـذات مـع الآخـر سياسـيا واجتماعيـا وحضـاريا وثقافيـا، وهـذه العلاقة قائمـة عـلى أسـاس أن الـذات هـي المكـون الأسـاسي في حركـة الفكـر والثقافة بشكل عام ، وهي الأصـل ، وهـي الصـواب ، والآخـر هـو مجـرد ظـل لهذه الذات ، وهو فرع عنها، وهو الخطأ لكل تصوراتها ، وتظل العلاقة بـين الأنا والآخرة علاقة جديلة افتراضية ، فقد تكـون الأنـا عـلى حسـاب الأخـر، أو إلغاء الآخر لصالح الأنا ، وهـذه العلاقـة قائمـة عـلى ثنائيـة الأشـياء ، وعلاقـة التضـاد القائمـة بيـنهما ، واسـتحالة الـدمج بـين هـذه الثنائيـات ، مثـل الحيـاة والموت ، والخير والشر ، والصـواب والخطـأ ،والـذكورة والأنوثـة ، إلى غـير ذلك من العلاقات الثنائية والضدية التي تحكم منطق الأشياء ، والصراع بـين الأنـا والآخـر، صراع طويـل يرتـد إلى البـدايات الأولى لوجـود الإنسـان عـلى هذه البسيطة ، ويدخل في اخص العلاقات الإنسـانية، كـما يبـدو ذلـك واضـحا في الصراع بين الأخوين قابيل وهابيل ، وقد تقترب هذه الغيريـة أو تبتعـد بـين الأطراف ، ولكنها لا تلغى بـل تبقـى قائمـة ، لان العلاقـات الإنسـانية بطبيعتهـا قائمـة عـلى أسـاس التغـاير لا الـتمازج ، وفقـا للمصـالح الذاتيـة والاعتبـارات الخاصة التي قد تقترب أو تبتعد من مصـالح الآخـرين واعتبـاراتهم الخاصـة ، وعادة ما ينظر الأنا إلى نفسه على أنـه الأكمـل والأصـوب والأفضـل، والآخـر هو النـاقص والخـاطئ والأسـوأ ، وهـذه النظريـة العدائيـة أو الضـدية بـين الأنـا

والآخر هي مصدر تعدد الأنا والآخر في مجالات السياسة والفكر والفلسفة والأدب ... إلى غير ذلك من مجالات الحياة والمعرفة .

والسؤال الذي يمكن أن يطرح، من هو الأنا ومن هو الآخر ؟ والإجابة عن هذا السؤال قد تبدو سهلة في جانبها المنطقي أو النظري، لأن (الأنا) تعني ذات المسيطر على الوضع القائم ، والذي يرى نفسه صاحب الحق في القيادة والسياسة وتمثيل الأمة والسيطرة عليها ، وماعدا ذلك فهو الآخر المرفوض ، لأنه لا ينسجم مع الأنا المسيطرة ، أما في الجانب الواقعي فتبدو الإجابة صعبة ، لان الأنا والآخر جزء من تشكيلة اجتماعية ودينية وثقافية واحدة ولا يمكن الفصل بينهما إلا على مستوى الخلاف القائم على أساس نظريات ومصالح، تجعل من صاحب النظرية أو المصلحة ندا للأخر أو خصما له .

تعريف الأنا :

من الناحية اللغوية: هي اسم مكني وهو للمتكلّم وحده , وإنما بُني على الفتح فرقا بيْنه وَبينْ أَنْ التي هي حرف ناصِبٌ للفعل (ابن منظور ،١٩٩٣ ، ٢٥٨) ، مذكرا ومؤنثا (احمد أبو حاقة ،ب.ت، ٩٠) ، ويفيد الرفع بصفته ضمير (إبراهيم الزيات، حامد عبد القادر ، محمد النجار , ب.ت ،٢٨) ، وهى تعنى في اللغة الإنجليزية (I self) و أصلها في اللغة اللاتيني Ego ، وهى تعنى الذات Essence (الطاهر قائد ، ١٩٩٣، ١٨)

من ناحية المصطلح : نجد أن الأنا وهى الذات اختلف مفهومها بين العلماء والفلاسفة إلا أن القاسم المشترك بينهم هو أن "الذات" مفهوم جوهري لتحديد مكان الإنسان من الوجود (على حرب،٢٠٠٢، ٨٩) ، يقول ابن

سينا "المراد بالنفس , ما يشير إليه كل أحد بقوله أنا " (جميل صليبه ، ب.ت ،١٣٩-١٤٠) ، وهى من وجهة النظر النفسية تدل على الشخصية حيث يجري اعتبارها بمثابة عامل Agent بما يعني هويته المستمرة (النايف القيسي،٢٠١٠، ٢٣٤) ، وفي علم الاجتماع بأنها فرد واع لهويته المستمرة ولارتباطه بالمحيط (ميجائيل أسعد،١٩٨٧، ٧٠).

تعريف الآخر :

من الناحية اللغوية : هو اسم على أفعل , والأنثى أخرى , إلا أن فيه معنى الصفة لأن أفعل ن كذا لا يكون إلا في الصفة , ومعنى آخر شيء غير الأقل (ابن منظور، ١٩٩٣،٩٤-٩٦) ، وهو بمعنى غير) لويس معلوف ، ١٩٩١ ،٥٠) ، وهو "أحد الشيئين , ويكونان من جنس واحد" (إبراهيم الزيات، حامد عبد القادر ، محمد النجار , ب.ت،٨٠) والآخر هو الأشد تأخرا في الذكر ثم أجري مجرى غير , وهو خاص ما تقدمه , فلو قلت: جاءني رجل وآخر معه لم يكن الآخر إلا من جنس الرجل بخلاف "غير" , فإنها تقع على المغايرة مطلقا في جنس أو صفة) احمد أبو حاقة،ب.ت، ١٩)، وهى تعنى في اللغة الانجليزية ١) آخر another–else : different ، 2) الآخر بمعنى الغير : The other (one)–third party، 3) هو أيضا He also – he too – he as well (روجي البعلبكي ،٢٠٠٥، ٦)، وهى تأتى من الأصل اللاتيني , Autre (سهيل إدريس ، ٢٠٠٥، ١١٤)

ومن ناحية المصطلح: نجد أن الآخر تعنى من الناحية الفلسفية صفة كل ما هو غير أنا , وفكرة الآخر بمعنى غير الأنا مقولة ابستمولوجيا ، ملخصها الإقرار

بوجود خارج الذات العارفة , أي كينونات موضوعية (عباس الحداد، ٢٠٠٩ ، ٢٨١) ، وقد عرف هول كالفين، جاردنر ليندزي (١٩٧٨، ٨٧(بأنه: هو تأثر مفهوم الذات والذات المثالية لدى الفرد بالآخرين من حوله، وكذلك نظرته العامة للآخرين، ويعرفه عبدالسلام عبدالغفار (١٩٧٣، ١٥) (١٩٩٠، ١٥) بأنه: عملية تقويم الإنسان لذاته من خلال الآخرين، إذ يقوم بتقويم لذاته وتقويم للآخرين وللعالم الذي يعيش فيه، ثم يضع لنفسه في ضوء هذه العمليات أهدافاً لتحقيقها، ويسعى إلى السلوك الذي يرى أنه قد يحقق هذه الأهداف، ويعرفه الطاهر لبيب (١٩٩٩، ١٩٠) بأنه عبارة عن مركب من السمات: الاجتماعية، والنفسية، والفكرية، والسلوكية التي ينسبها فرد ما أو جماعة، إلى الآخرين ، ويعرفه صلاح صالح (٢٠٠٣، ١٠) بأنه الكلية المزدوجة للكينونة الذاتية , في علاقة الذات بالذات , ولا تنتهي إلا بانتهاء الوجود البشري في الزمان والمكان , فالفرد يمكن أن يكون آخر حتى بالنسبة لنفسه قبل مدة قصيرة , ويمكن أن يتحول إلى آخر بعد مدة قصيرة أيضا , وكل شخص هو آخر بالنسبة لأي شخص على وجه الأرض.

إن صورة الآخر وكذلك الأنا، تتضح من خلال وصفها في مرآة الحياة الاجتماعية، وذلك لرؤية الصور المشابهة أو المختلفة لكليهما، فأحياناً يظهر التقابل صراحة مثل بخل الآخر في مقابل كرم الأنا. وأحيانا يتم وصف الآخر وحده دون ذكر الصورة المقابلة للأنا، ولكن يمكن رؤيتها ضمناً عن طريق القلب والعكس، فالآخر هو المعلن عنه، والأنا هو المسكوت عنه. ونادراً ما يحدث العكس، وهو تصوير الأنا ثم فهم الآخر ضمناً عن طريق

قلب الصورة. وأحياناً يتم تصوير الآخر، مثل محبة الغرباء دون أن يتضمن ذلك قلب الصورة عند الأنا، أو كراهية الغرباء ، لأنها صورة مشتركة واحدة للأنا والآخر (حسن حنفي،١٩٩٩، ٢٩٢) .

إن جوهر علاقة الآخر بالذات، هي تلك العلاقة الأساسية المتمثلة في تولد مفهوم الذات ومفهوم الآخر لدى الفرد، حيث غدت هذه العلاقة موضوعا للفكر والمعرفة، سواء أكانت تلك العلاقة بين أفراد وأفراد، أو بين جماعات وجماعات، أو بين شعوب وشعوب أخرى، إذ أنه بدون معرفة الآخر عملياً يظل التعامل معه في حدود الفهم والمعرفة الضيقة، التي نتصورها حسب ما نريد، ووفق ما نرغب، لا كما هي في واقع الأمر (دالاس لابين وبيرت جرين،١٩٨١، ١٠٥) .

سمات وخصائص الآخر :

١. الآخر هو عبارة عن مركب من الصفات وخصائص النفس البشرية والاجتماعية والسلوكية والفكرية ، ينسبها فرد ما إلى الآخرين ، وكل تعريف يطلق على الأنا من شأنه أن يطلق على الآخر أيضاً ، أي في حالة أن تكون الأنا ترتبط بعلاقة اختلاف سواء في الجنس أو الفكر أو الانتماء مع أنا أخرى تكون الأخيرة هي الآخر.

٢. تختلف إلية العلاقة بين الأنا والآخر باختلاف الأحداث والظروف التي يمليها الواقع عليها وتخضع طبيعة هذه العلاقة لهدف وانتماء كل منهم ، وهى غالباً ما تكون علاقة تعارض واختلاف ، فالأنا لا تشعر بوجودها إلا في وجود الآخر ، وبتالي يكون كل من الأنا والآخر مولودان معاً ، وهكذا يكون

الآخر طرف نفي ونزاع ولا وجود له إلا بوجود من يصوغه بصفته مهزوماً أو منتصرا .

٣. يرتبط الآخر بعلاقة مباشرة أو غير مباشرة مع الأنا ، فقد يكون قريباً أو صديقاً أو عدواً ، أو امة ، أو جماعة أو دولة .

٤ . تختلف صورة الآخر في السلم عنها في الحرب أي أن الآخر تتحدد صورته طبقاً لعلاقته الايجابية والسلبية بالأنا .

٥ . أنماط صور الآخر هي أنماط ديناميكية ليست ثابتة ثباتاً مطلقاً ، بل تتغير طبقاً لهدف أو رؤى من يصوغها أو طبقاً لحدث تاريخي أثر فيها فتغيرت صورتها في بعض عناصرها الأساسية ، ويرتبط هذا بسير الأحداث التي غالباً ما تصوغ العلاقة بين الأنا والآخر . (رافد ماشي ،٢٠١٨، ١١٨٩–١١٩٠) .

ويرى رافد ماشي (٢٠١٨ ، ١١٩٠) أن العلاقة بين الأنا والآخر هي علاقة تضاد أي أن كل منهما يأخذ جانباً معاكساً للجانب المفترض وبالتالي تبنى علاقة ألا مساواة بينهما ، يرى مارتن هايدغر(٢٠١٢ ، ٦٥٧) إن العلاقة بين الأنا والآخر، هي علاقة تبادلية ، لأن فكرة الفرد عن نفسه ومدى تقبله لها، ونظرته للآخرين من حوله تعتبر من المحركات الأساسية لسلوكه، حيث إن هذه الفكرة تنتج أساسا من نظرة الآخرين للفرد، باعتبار أن مفهوم الفرد عن ذاته، الذي يتولد من أفكار الآخرين عنه، يصنع في المقابل نظرة الفرد للآخرين وموقفه منهم.

ومما سبق برزت أهميه التعايش السلمي بين الأنا والآخر بما يحتويه من أيديولوجيات ومذاهب وسياسات سواء كان بين أفراد، وجماعات، وقبائل، وشعوب، حتى يتم إعمار الأرض.

المحور الثاني

التعايش السلمي

تعريـــف التعـــايش : جـاء مـن مـادة عـيش وهـى تـدل عـلى الحيـاة (ابـن منظور،١٩٩٣، ٦/ ٣٢١) ،و وتعني الاشتراك في الحياة على الألفة والمودة (ابـن فـارس،٢٠٠٢، ٤/ ١٥٩) وهـي عـلى وزن تفاعـل الـذي يفيـد وجـود العلاقـة المتبادلـة بـين الطـرفين (الفـيروز آبـاد ،١،٢٠٠٥/ ٥٩٩) وتـأتى في اللغة الانجليزيـة بمعنـى coexistence وهـى تعنى بحسـب قـاموس oxford 2019)) حقيقة الوجـود والحيـاة في نفس الوقـت والزمـان وبحسـب قـاموس 2019) Longman) تعنى عندما تتواجـد مجموعـات مختلفـة مـن النـاس في وقت وزمان واحـد ، ويزيـد قـاموس 2019) Merriam-Webster) عـلى مـا سبق بأنها التواجد في سلام مع بعضنا البعض كخاصـية سياسـية أمـا اصـطلحاً فعرفها رشـيد كهـوس (٢٠١٦، ١١٤) مجتمـع متعـدد الأعـراق والانـتماءات والـديانات يعـيش أهلـه في تسـاكن وتوافـق ووئـام عـلى الـرغم مـن اخـتلافهم الديني والمذهبي .

تعريـــف الســـلمي : جـاء في مـاده سـلم تعنـى المُسـالِمُ، والصُّـلْحُ(ابـن منظـور،١٩٩٣، ١٢/ ٢٨٩) ،وتـأتى في اللغـة الانجليزيـة بمعنـى Peaceful وهى تعنى في قـاموس 2019 Cambridge) هـادى ومسترخي ولا يحتوى عـلى أي مظـاهر للعنـف ، وأضـاف قـاموس 2019 collins) بأنهـا الأنشـطة والمواقـف التـي لا تنطـوي عـلى حـرب أو خـلاف ، اصـطلحاً فعرفهـا رشـيد كهوس (٢٠١٦، ١١٤) بأنه تـرك الحـرب وعـدم القتـال ، وهـو مفهـوم شـامل

يعنى الأمن والطمأنينة للجميع للحفاظ على الحقوق والحريات والقيام بالواجبات.

أما من ناحية المصطلح: فالتعايش السلمي Peaceful Coexistence تعنى في قاموس collins 2019) التنافس بدون حرب ، أو سياسة السلام بين الأمم ذات الأنظمة السياسية والأيديولوجيات المختلفة على نطاق واسع .

ولقد عرف عبد العزيز التوجيري (١٩٩٨، ٦) التعايش السلمي بأنه اتفاق الطرفين على تنظيم وسائل العيش –أي الحياة – فيما بينهما ، وفق قاعدة يحددانها ، وتمهيد السبل المؤدية إليها ، أما عبد الواحد عبد (ب.ت، ٦) عرف التعايش السلمي بأنها القدرة على التعايش مع الآخر ايجابيا والمشاركة في عملية بناء المجتمع ، أما رشيد كهوس (٢٠١٦، ١١٤) عرفه بأنه العيش المشترك بين الشعوب والحضارات في جو من التفاهم والتعاون والتضامن والتسامح وتبادل المنافع والمصالح بعيداً عن الصراعات والنزاعات والعنف والاضطهاد ، حتى يسود الأمن والسلام .

والمستقرئ في تعريفات التعايش السلمي سيجد انه خلال جزء كبير من القرن العشرين ، استخدم مصطلح التعايش في العلاقات الدولية وتخصصات العلوم السياسية عند الإشارة إلى العلاقات السلمية ولكن المحدودة بين الدول ولكن الآن سيجد أن له أربع مستويات وهى : ١) المستوى السياسي الايدلوجي : ويعنى الحد من الصراع والعمل على احتوائه بما يفتح قنوات للاتصال والتعامل التي تقتضيه ضرورات الحياة المدنية والعسكرية (عبد العزيز التويجري ،١٩٩٨، ٤-٥) ، ٢) المستوى

الاقتصادي : ويعنى العلاقات بين الحكومات والشعوب فيما له صله بالمسائل القانونية والاقتصادية والتجارية (عبد العزيز التويجري ،١٩٩٨، ٤-٥)، ٣) المستوى الحضاري (ثقافي – ديني) : ويعنى أن إرادة أهل الأديان والحضارات تلتقي في العمل من أجل أن يسود الأمن والسلام العالم (عبد العزيز التويجري ،١٩٩٨، ٤-٥) ،٤)المستوى الاجتماعي : ويعنى معيشة الجماعات مع بعضها البعض في نفس الوقت مع نبذ التميز العنصري (عبير مهدي،٢٠١١ ، ١٧٣-١٧٤) حيث يرى خالد عبد الستار (٢٠١٦ ، ٣٢١) أن الاتجاهات المتعصبة تحدث عندما يحدث انحراف عن عدة معايير منها : ١)الانحراف عن معيار العقلانية ، ٢) الانحراف عن معيار العدالة و المساواة .

وهذه المستويات تتفق مع المستويات التي اتخذتها عبير المهدي (٢٠١١ ،١٧٣-١٧٤) حيث قسمتها إلى أربعة مستويات هي : ١) سياسي ، ٢) اقتصادي ، ٣) ديني ثقافي ، ٤) اجتماعي ، لتأتي بعدها حياة نيازي (٢٠١٧ ،٢٢٣ -٢٢٨) لتتمادى في تقسيم للتعايش السلمي إلى ثماني أنواع هي : ١) التعايش الديني ،٢) التعايش الاجتماعي ، ٣) التعايش الاقتصادي ، ٤) التعايش الثقافي ، ٥) التعايش العلمي والمعرفي ، ٦) التعايش الإداري ، ٧) التعايش السياسي ، ٨) وأخيراً التعايش القضائي .

أنماط التعايش السلمي:

قـد أورد سـامى عبـد العـال (٢٠١٤، ٨) تقسـيم Bartos للتعـايش السـلمي لنمطين هما: أ) نمط سلبي ويتجلى في أن الدولـة تلتـزم بعـدم الاعتـداء عـلى حقوق دولة آخري ، ب) وايجابي ويتجلى في أن من واجـب كـل دولـة عنـدما تمارس نشاطها في الجماعة الدولية ، أن تسهم في تطوير وتنظيم ورقي هـذه الجماعـة وهـو مـا ذهـب إليـه (عبـد الصـمد محمـد،٢٠١٧، ١٣٣٧) ولكـن غيرها من كلمة أنماط وجعلها حكمة وقسـمها إلى: أ) مشروع وهـو التعـايش المأخوذ من كتاب الله وسنة نبيه القائم على تبادل المصالح والمسالمة ، ب) وغير مشروع وهو المخالف لكتاب الله وسنة نبيه .

أسس التعايش السلمي:

يـرى عبـد العزيـز التـوجرى (١٩٩٨ ، ٤-٥) بـان هنـاك أربعـة أسـس للتعـايش السـلمي هـي : ١) الإرادة الحـرة المشـتركة النابعـة مـن الـذات الإنسـانية ، ٢) التفاهم حول الأهداف والغايات وذلـك لتحقيـق المصـالح العليـا للنـاس ، ٣) التعاون على العمل المشترك لتحقيق الأهداف المتفق عليهـا ، ٤) صـيانة هـذا التعـايش بسـياج مـن الاحـترام والثقـة المتبادلـة ، واضـافت عبـير المهـدي (٢٠١١، ١٧٥) و منـى حكمـت (٢٠١٦، ٣٣٨-٣٣٩) أسـاس خـامس وهـو الاتفاق على إحلال الحوار بدلاً من الصراع لاستمرار التعايش بين الأفراد .

قواعد التعايش السلمي:

يـرى غـانم جـواد (٢٠٠٧، ٤٩) أن هنـاك قواعـد للتعـايش السـلمي هـي : ١) احـترام الآخـر والاعـتراف بـه والتعامـل معـه ، ٢) التـوازن بـين الحقـوق

والواجبـات بـدون تميـز ، ٣) تعزيـز وسـائل التعـاون والتكافـل السـياسي والاجتماعي .

مفاهيم التعايش السلمي:

يـرى خالـد عبـد السـتار (٢٠١٦ ، ٣١٩) أن هنـاك أربعـة مفـاهيم للتعـايش السـلمي هـي : ١) الاخـتلاف سـنه كونيـه يجـب أن نحترمهـا ، ٢) الاخـتلاف يحقق التكامل بيننا ، ٣)الحوار الهادي يساعدك عـلى رؤيـة الحـق مـن جميـع جوانبه ، ٤) عند الاختلاف لا ننسى أهل الاختلاف .

والمستقرئ في السنة النبويـة سيري أن توجيهـات الرسـول ومـنهج تعاملـه مـع سائر المخلوقات كلها، خاصة، مع البشر تعد انعطافًا تاريخيًّا في حياة البشر جميعًـا، وتحـولا حضـاريًّا مرموقًـا في مسـلك حيـاتهم، وأسـاليب تعـاملهم، وكذلك قد قمعت القومية والعصبية والعرقية والعبودية للعباد، بـل، خـاطبتهم ونظـرت إلـيهم بقاعـدة كليـة ، وهـي الإنسـانية، وجعلـتهم أحـراراً، ووسـعت مسـيرتهم، وحولـت أمـانيهم إلى سـعة الحيـاة الـدنيا والآخـرة، ودعـتهم إلى عالمية الإسلام وشموليته تحـت وحـدة الإنسية، فقـد ظهـرت دعـوة لم يشـهد التـاريخ مثلهـا (سـيوطى عبـد المنـاس ، ومحمـد إبـراهيم ، وذولكفـلى زيـن العابـدين ، وإسـماعيل عبـد الله، ٢٠١٨، ٢٥٥) قبلـه، وهـذا يتضـح في خطبتـه في "منى"، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، حَـدَّثَنِي مَـنْ سَـمِعَ خُطْبَـةَ رَسُـولِ الله ﷺ فِي وَسَـطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّـاسُ ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُـمْ وَاحِـدٌ ، وَإِنَّ أَبَـاكُمْ وَاحِـدٌ ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَـرَبِيٍّ ، وَلَا أَحْمَرَ عَـلَى أَسْـوَدَ ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى ، أَبَلَّغْتُ؟ قَالُوا : بَلَّـغَ رَسُـولُ الله ﷺ . ثُـمَّ قَـالَ

: أي يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا : يَوْمٌ حَرَامٌ . ثُمَّ قَالَ : أي شَهْرٍ هَذَا؟ قَالُوا : شَهْرٌ حَرَامٌ . قَالَ : ثُمَّ قَالَ : أي بَلَدٍ هَذَا؟ قَالُوا : بَلَدٌ حَرَامٌ . قَالَ : فَإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ – قَالَ : وَلَا أَدْرِي قَالَ : أو أَعْرَاضَكُمْ أَمْ لَا – كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، أَبَلَّغْتُ؟ قَالُوا : بَلَّغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قَالَ : لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ(١) ، وهنا قدم النبي النظرة الواسعة للشريعة الإسلامية في توضيح العلاقة الإنسانية عامة، إلا وهى التعامل بالإنسانية.

المبادئ المتعلقة بالتعايش السلمي:

تتعدد المبادئ المتعلقة بالتعايش السلمي نذكر هنا بعضها على سبيل الإيجاز فيما يلي :

١) **مبدأ الاعتراف بالآخر** : الاختلاف بين البشر واقع بمشيئة الله ولا راد له ، قال تعالى ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (هود: ١١٨)

٢) **مبدأ الحرية** : تعنى في المعجم الوسيط(١٩٦٠، ١٦٥) الخلوص من الشوائب أو الرق أو اللوم ، وفي اللغة الإنجليزية تأتى بمعنى Freedom وهي تعنى في قاموس *Oxford(2019)* وهي قوة تقرير المصير، أما في المصطلح تعددت تعريفاتها باختلاف رؤى وتوجيهات قائليها ولكنها لا

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٣٨/ ٤٧٤، ح:٢٣٤٨٩، وقال شعيب عقبه: إسناده صحيح والراوي للحديث وإن لم يسم فهو صحابي، والصحابة كلهم عدول، وقد صرح باسم الراوي عند أبي نعيم في الحلية ٣/ ١٠٠ من طريق أبي قلابة القيسي عن الجريرة عن أبي نضرة عن جابر قال: خطبنا رسول الله وسط أيام التشريق فذكره مختص.

تخرج عن معناها اللغوي ونورد منها تعريف رحيل غرايبة (٢٠٠٠، ٤١) بأنها المكانة العامة التي يقررها الشارع للأفراد، بحيث تجعلهم قادرين على أداء واجباتهم واستيفاء حقوقهم، واختيار ما يجلب المنفعة ويدرأ المفسدة دون إلحاق الضرر بالآخرين .

وعموماً فقد قرر الإسلام مبدأ حرية الإنسان منذ الولادة إلى أن يموت، ووضع لهذا المبدأ الضمانات الكفيلة لحمايتها، فمن أجلها قرر مبدأ ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ (البقرة: ٢٥٦)، وعليه روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ[1]، فلكل فرد معتقده، فلا إجبار على الدخول في الدين الإسلامي، وهذا ما جعل الآخر غير المسلم، يشعر بالأمان وهو يمارس حريته التعبدية في دولة الإسلام، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا بَيْنَ المُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَادَعَ فِيهِ يَهُودَ وَعَاهَدَهُمْ، وَأَقَرَّهُمْ عَلَى دِينِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ (ابن هشام ،١٩٥٥، ١/ ٥٠١)، وهذا إقرار من النبي ﷺ في أول دستور مكتوب بحقوق الأقلية في المدينة المنورة باعتبارهم أمة مع المسلمين لهم دينهم وللمسلمين دينهم(خالد تربان ، و محمود عجور،٢٠٠٩، ٢٢٦)

٣) **مبدأ العدالة** : لغةً مشتقة من العدل، وهو القصد في الأمور وهو خلاف الجور(أحمد الفيومى، ١٩٨٧، ٢/ ٣٩٦)، وقد ذكر قاموس

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ ، ب: قَوْلِ اللَّهِ {وَاذْكُرْ فِي الكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا} [مريم: ١٦] " (٤/ ١٦٧)، ح: ٣٤٤٣.

2019)Etymology) بأنها كلمة مشتقة من الأصل الفرنسية Justus وهي تعنى الاستقامة ، والإنصاف ، وإثبات الحق ، وفي الإنجليزية Justice حيث عرفها قاموس *Oxford(2019)* بأنها قيمة الإنصاف والعقلانية ، أما اصطلاحا فنورد تعريف سعد عبد الرحيم (١٩٩٠، ١٥٩) بأنها حاسة فطرت عليها الطبيعة الإنسانية ومن ثم فهي في ضمير كل إنسان ولو كان مجرماً.

إن العدل هو روح الشريعة التي تنبثق عنه قيمها وفروعها ، ولذلك فقد حرص الرسول ﷺ على ترسيخ معاني العدل وسلوكياته في نفوس المؤمنين ، فقال رسول الله ﷺ : «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا»(١) ففي هذا الحديث الدعوة إلى إقرار العدل وهي في الوقت نفسه دعوة إلى حرية الإنسان وكرامته وتأكيد حقوقه الإنسانية العامة، وعندما بحث الفلاسفة في الفضائل الخلقية جعلوا من العدالة جماع كل فضيلة، وهذا يعني أن العدالة لا تكون واحدة من الفضائل، بل هي جملة الفضائل (محمود زقزوق ،٢٠١٠، ٩٤) .

إن المجتمع الذي يشيع فيه العدل يحس أفراده بالاطمئنان على حقوقهم، لأن القانون يكون مع المحق وإن كان ضعيفاً، لا مع المبطل وإن كان قوياً، ويعكس ذلك إذا شاع الظلم وندر العدل أحس الأفراد بالقلق الدائم على

---

(١) عن عبد الله بن عمرو ، أخرجه مسلم في صحيحه ، ك: الإمارة ، ب: فَضِيلَةِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ، وَعُقُوبَةِ الْجَائِرِ، وَالْحَثِّ عَلَى الرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ، وَالنَّهْيِ عَنْ إِدْخَالِ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ، ٣/ ١٤٥٨، ح:١٨٢٧.

حقوقهم وزال عنهم الاطمئنان والاستقرار، وكان ذلك إيذاناً بدمار هذا المجتمع(عبد الكريم زيدان،٢٠٠١، ١١١) ، وقد أشار الرسول ﷺ إلى أثر التفريط بالعدل، وكيف يؤدي بالأمة إلى الهلاك، فقد جاء في الحديث «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُقِيمُونَ الحَدَّ عَلَى الوَضِيعِ وَيَتْرُكُونَ الشَّرِيفَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ فَعَلَتْ ذَلِكَ لَقَطَعْتُ يَدَهَا"[١] ، فالمجتمع الإسلامي قام على العدل الصارم الذي يتساوى أمامه الشريف والوضيع ، وهو ما يتضح في الحديث القدسي قاطعاً في تحريم الظلم عنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيمَا رَوَى عَنِ الله تَبَارَكَ وتعالى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ محُرَّمًا، فَلَا تَظَالمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ، إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ، إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تخُطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي، فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي

---

(١) عن عائشة رضي الله عنها ، أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: حديث الأنبياء، ب: حديث الغار ، ٤/ ١٧٥ ، ح: ٣٤٧٥ ، ك: الحدود ، ب: إقامة الحدود على الشريف والوضيع ، ٨/ ١٦٠ ،ح: ٦٧٨٧، ب: كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان ، ٨/ ١٦٠ ، ح: ٦٧٨٨؛ مسلم في صحيحه ، ك: الحدود ، ب: قطع السارق الشريف وغيره ، ٣/ ١٣١١ ،ح: ١٦٨٨.

مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا، فَلْيَحْمَدِ اللهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ"(١).

فحين تسود علاقة العدل يشيع الاستقرار والأمن، وتتجسد علاقة الانتماء لبني الإنسان ولا يبقى أثر لعلاقات العصبيات العائلية والقبلية والقومية والعرقية والدينية والمذهبية والوطنية، ولذلك كان انتشار الاضطراب والجريمة في علاقات الأفراد والدول، وانتشار الشعور بالاغتراب في عالمنا المعاصر هو غياب العدل(ماجد الكيلانى ، ١٩٩٨، ١٤-١٤٧) ، لذلك فإن أي جهد يبذل لتعطيل سريان العدالة أو للانحراف بها عن مجراها المستقيم يعتبر مما لا يجوز في شرع الإسلام (محمد عرجون،٢٠٠٩ ، ٣/ ٤٦) .

٤) **مبدأ المساواة** : لغةً تأتى بمعنى العدل والتماثل والتكافؤ(زين الدين الرازي ، ١٩٩٩ ،١/ ١٥٨)، وقد ذكر قاموس Etymology(2010) بأنها مشتقة من الأصل الفرنسي Egalite وفي الإنجليزية Equality، وقد عرفها قاموس *Oxford(2019)* بأنها حالة التساوي في الوضع والحقوق والفرص ، أما اصطلاحا : فهي تعتبر من الاصطلاحات الحديثة نسبيا ونورد

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، ك: البر والصلة والآداب ، ب: تحريم الظلم ، ٤/ ١٩٩٤ ، ح: ٢٥٧٧.

هنا تعريف محمد عمارة (١٩٩٨ ،٩٥): بأنها التماثل أمام القانون والتكافؤ أمام الفرص والتساوي في الخطوط المتاحة للجميع .

فمبدأ المساواة في الإسلام عام شامل دون قيود ولا استثناءات، وأساس في نظام الحكم الإسلامي، فقررت الشريعة الإسلامية المساواة التامة وذلك لتساويهم في وحدة الأصل البشري (وهبة الزحيلى،ب.ت ،٨/ ٦٤١٥) .

والمستقرئ للأدبيات في موضوع العدل والمساواة يجد أن هناك فرق بين العدالة والمساواة فالمساواة هي الغاية التي تسعى العدالة إلي تحقيقها ، وإذا كانت العدالة خلقا فإن المساواة قيمة وهدف ، ولما كانت العدالة خلقا تصدر عنها المساواة فقد ارتبط الأمران ارتباطا وثيقا مما ترتب عليه استعمال أحدهما استعمال الآخر تسامحا ، ولكنها غالبا ما يستعملان معاً (صالح بن حميد وآخرون،٢٠١٤، ٧/ ٢٧٩٦) .

٥) **مبدأ المسؤولية** : لغةً هي ما كان به الإنسان مسؤولا أو مطالبا عن أمور أو أفعال أتاها (لويس معلوف، ١٩٦٠،٣١٦) فهي تعبر عن الحالة الفلسفية والأخلاقية والقانونية التي يكون فيها الإنسان مسؤولا (عمار عوابدى،١٩٩٤ ، ١١)، وتعنى بالإنجليزية Responsibility وعرفها قاموس *Oxford(2019)* حاله وحقيقة وقوع اللوم أو المحاسبة لشخص ما حال وقوع أمر ما ، أما اصطلاحا تعددت تعريفاتها وتشابهت منها تعريف محمد الشافعي(١٩٨٢ ،٣٨) بأنها الاستعداد الفطري الذي جبل الله عليه الإنسان ليصلح للقيام برعاية ما كلفه به من أمور تتعلق بدينه

ودنياه، فإن وفىّ ما عليه من الرعاية حصل له الثواب، وإن كان غير ذلك حصل له العقاب .

إن المنهج النبوي منهج جماعي يهدف إلى تكوين جماعة متميزة، تحمل مبادئه وتعمل على تبليغها (مصطفي حوامده ،٢٠٠٦، ٦١) ، فالمسؤولية المذكورة هي كل ما اؤتمن عليه الإنسان من أمر أو نهي في أمور الدين والدنيا، فهي شاملة لحقوق الله تعالى وحقوق الخلق ، كما وضحها الله تعالى بقوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (الأنفال: ٢٧) ، من هذا نرى أن الإنسان في المجتمع الإسلامي مرتبط بهذا المجتمع بأكثر من رابطة، فهو رابط ومرتبط معًا هو سائل ومسئول في حال واحدة ، يقول الرسول الكريمﷺ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه[1]"، فهذه

(١) جزء من حديث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: الجمعة ، ب: الجُمُعَةِ فِي القُرَى وَالمُدُنِ ، ٢/ ٥ ، ح: ٨٩٣؛ ك: الاستقراض ب: العَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ، وَلاَ يَعْمَلُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، ٣/ ١٢ ؛ ك: العتق ، ب: كَرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ، وَقَوْلِهِ: عَبْدِي أو أَمَتِي ، ٣/ ١٥٠ ، ح: ٢٥٥٤، ب: العَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ ، ٣/ ١٥٠، ح: ٢٢٥٨ ؛ ك: الوصايا ، ب: تَأْوِيلِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَودَيْنٍ} [النساء: ١١] ، ٤/ ٥ ، ح: ٢٧٥١، ؛ ك: النكاح ، ب: {قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا} [التحريم: ٦] ، ٧/ ٢٦ ، ح: ٥١٨٨ ؛ ب: المَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا ، ٧/ ٣١ ، ح: ٥٢٠٠؛ ك: الأحكام، ب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى و{أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء: ٥٩] ، ٩/ ٦٢، ح:٧١٣٨ ؛ مسلم في صحيحه ، ك: الإمارة ، ب: فَضِيلَةِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ، وَعُقُوبَةِ الْجَائِرِ، وَالْحَثِّ عَلَى الرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ، وَالنَّهْيِ عَنْ إِدْخَالِ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ ، ٣/ ١٤٥٩ ، ح: ١٨٢٩.

الكلمة الجامعة هي مركز النبض في الأمة الإسلامية لأفرادها وجماعاتها وحكامها ومحكوميها جميعًا فليس هناك فرد في الأمة الإسلامية، بلغ مبلغ الرشد لا يحمل القدر المناسب له من المسئولية(محمد دراز ،١٩٦٨، ٣٦).

٦) **مبدأ التسامح** :لغةً تعنى السماح والسماحة أي الجود والمسامحة هي المساهلة وفي اللاتينية تأتى بمعنى tolerantia أي الحمل وهى في الانجليزية بمعنى Tolerance وهى تعنى في قاموس Collin(2019) نوعية السماح للآخرين بالقول والقيام بالأشياء كما يحلو لهم سواء كنت توافق ذلك أو لا توافق عليه ، أو هو القدرة على تحمل شيء مؤلم أو غير سارة. وتعنى في قاموس Cambridge (2019) الرغبة في قبول السلوك والمعتقدات التي تختلف عن سلوكك ، على الرغم من أنك قد لا تتفق معها أو توافق عليها.

والمستقرئ في التسامح يرى أنه لم ترد في القرآن الكريم كلمة السماحة صراحة ، لكن جاءت الكثير من المعاني تحمل في طياتها معاني السماحة نحو الصبر والعفو والصفح وكظم الغيظ ، يقول تعالى ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ (الأعراف: ١٩٩) ، وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أي الأديان أَحَبُّ إلى اللهِ؟ قَالَ: الحُنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ [1] ، وقد كان

(١) أخرجه عبد بن حميد في مسنده ١/ ١٩٩ ،ح: ٥٦٩ ، والبخاري في الأدب المفرد ١/ ١٠٨ ،ح: ٢٨٧ ، الطبراني في المعجم الكبير ١١/ ٢٢٧ ، ح: ١١٥٧١ ، وعلقه البخاري في "صحيحه" ١/ ١٦ ك:الإيمان، ب: الدين يسر، وحَسنَ الحافظ إسناده في فتح الباري ١/ ٩٤ ، قال شعيب الارناؤوط صحيح لغيره.

رسـول الله ﷺ يسـتخدم التسـامح ويسـتعمله مـع جميـع النـاس حتـى غـير المسلمين (محمد إبراهيم،٢٠١٥، ١٨) ، فعـن عَائِشَـةَ رضي الله عنها، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ، قَالَ: " لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ العَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلاَلٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ، ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الأَخْشَبَيْنِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلاَبِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ، لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا[1]، ويدل الحديث على شفقة رسول الله ﷺ على قومه وهو موافق قوله تعالى ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾ (آل عمران: ١٥٩).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: كِتَابُ بَدْءِ الخَلْقِ ، ب: إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ وَالمَلاَئِكَةُ فِي السَّمَاءِ، آمِينَ فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، ٤/ ١١٥ ، ح: ٣٢٣١ ؛ مسلم في صحيحه ، ك: الجِهَادِ وَالسِّيَرِ ب: مَا لَقِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَذَى المُشْرِكِينَ وَالمُنَافِقِينَ ، ٣/ ١٤٢٠ ، ح: ١٧٩٥.

وعَـنْ عَائِشَـةَ، أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ قَـالَ: «يَـا عَائِشَـةُ» إِنَّ اللهَ رَفِيـقٌ يحُـِبُّ الرِّفْـقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»[1]، منها يتضح أن روح الإسلام بها من السماحة الإنسانية مالا ينكره عقل ، وهي سماحة مبذولة للمجموعة البشرية كلها ، لا لجنس ولا لأتباع عقيدة معينة وإنما هي للإنسان بوصفه إنسانا في حد ذاته(كريمة شروى،٢٠١٧ ،١٤٥١)، فمفهوم التسامح يعد مفتاحا للتخلص من الخلافات وهو شرط ضروري للسلام والتقدم الاجتماعي ، فعن طريقه نستطيع التغلب على التعصب والتمييز والكراهية ، وهو لا يعنى بأي حال من الأحوال التنازل عن المعتقد أو الخضوع لمبدأ المساومة والتنازل وإنما يعني القبول بالآخر والتعامل معه على أسس العدالة والمساواة بصرف النظر عن أفكاره وقناعاته الأخرى ، فالتسامح بإيجاز يهدف إلى إيجاد الحد الأدنى من التعايش بين الناس الذين يعيشون الحاضر(خالد عبد الستار،٢٠١٦ ،٣١٦-٣١٨) .

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: الجهاد والسير ، ب: الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ، ٤/ ٤٤، ح: ٢٩٣٥ ، ك: الأدب ، ب: الرفق في الأمر كله ، ٨/ ١٢، ح: ٦٠٢٤ ، ك: الأدب ، ب: لم يكن النبي ﷺ فاحشا ولا متفحشا ، ٨/ ١٢، ح: ٦٠٣٠ ، ك: الاستئذان ، ب: كيف يرد على أهل الذمة السلام ، (٨/ ٥٧ ، ح: ٦٢٥٦ ، ك: الدعوات ، ب: الدعاء على المشركين ٨/ ٨٤ ، ح: ٦٣٩٥ ، ك: الدعوات ، ب: قول النبي ﷺ يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا ، ٨/ ٨٥ ، ح: ٦٤٠١ ، ك: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ، ب: إذا عرض الذمي وغيره بسب النبي ولم يصرح بهذا اللفظ ، ٩/ ١٦ ، ح:٦٩٢٧ ؛ ومسلم في صحيحه ك: السلام ، ب: النهي عَنْ ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم ، ٧/ ٤، ح:٢١٦٥ .

٧) **مبدأ التعاون** : وفي سبيل حفظ أسباب التعايش الإنساني على نحو يتسع لاختلاف الشعوب ، قرر الإسلام "مبدأ التعاون والتعارف" أساسا للعلاقات الإنسانية ، إذ خلق الله تعالى الإنسان مفتقرا في تحقيق حاجاته إلى غيره ، فلا تتم حاجات بني آدم إلا بتعاون بين جنسه وكذلك لا تتم مصالح دوله إلا بتعاون دولي(حسن ملكاوى، ٢٠١٢، ١٦٠) ، قوله تعالى ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ (المائدة: ٢) ، فعن رسول الله ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ» ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَمَنْ لَمْ يجِدْ؟ قَالَ: «يَعْمَلُ بِيَدِهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يجِدْ؟ قَالَ: «يُعِينُ ذَا الحَاجَةِ المَلْهُوفَ» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يجِدْ؟ قَالَ: «فَلْيَعْمَلْ بِالمَعْرُوفِ، وَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ»(١) ، فالمسلم لا يعمل لخير نفسه فقط؛ بل لخيره وخير غيره (محمد الخولي، ٢٠٠٢،١/ ٢٧) ، فلقد قال رسول الله ﷺ: "مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إلى

---

(١) عن أبي موسى الأشعري ، أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: الزَّكَاةِ ، ب: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ، فَمَنْ لَمْ يجِدْ فَلْيَعْمَلْ بِالمَعْرُوفِ ،٢/ ١١٥ ، ح:١٤٤٥ ، ك: الأَدَبِ ، ب: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ ٨/ ١١ ، ح: ٦٠٢٢ ؛ أخرجه مسلم صحيحه، ك: الزكاة ب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، ٢/ ٦٩٩ ، ح: ١٠٠٨ .

الجَنَّةِ وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمْ المَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمْ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ"(١) .

٨) **مبدأ الشراكة** : لغةً مأخوذة من الفعل شرك، يقال: "شاركت فلان" أي صرت شريكه، واشترك الرجلان وتشاركا: أي شارك كل واحد منهما الآخر، وأشركه في أمره: أي أدخله فيه (ابن منظور،١٩٩٣، ٤٨٠)، وهي تأتي بمعنى Partnership في الانجليزية وقد عرفها قاموس Webster(2019) رابطة بين الأشخاص الذين يشتركون في المخاطر والأرباح في عمل ما، أو أية مشاريع مشتركة أخرى بموجب عقد قانوني ملزم أما اصطلاحاً فقد اختلف معناه حسب وجهة النظر إليه فهناك شراكة سياسية وهناك شركة اجتماعية وهناك شراكه اقتصادية إلى غير ذلك (*)، ولأهميتها اهتم بها رسول الله ﷺ حيث بين ما يجب أن يستحضره المؤمن

---

(١) عن أبى هريرة ، أخرجه مسلم في صحيحه، ك: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ، ٤/ ٢٠٧٤ ، ح :٢٦٩٩.

(*)انظر: (هشام مصطفي الجمل (٢٠١٦)الشراكة بين القطاعين العام والخاص كأداة لتحقيق التنمية المستدامة ، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا،٣١(٤) ،١٦٨٦-١٧٤٩ ؛ زياد خليل ابوكوش ومنيرة محمود الشرمان وطارق جوارنه (٢٠١٨) دور الإدارة المدرسية في تفعيل الشراكة بين المدرسة والمجتمع المحلى للحد من مظاهر التسرب لدى طلبة مدارس النقب داخل الخط الأخضر. ، مجلة الجامعة الاسلامية للدراسات التربوية والنفسية ، ٢٦(٤) ، ٥٧٥-٥٩٥).

هو أن الآخر مهما كان دينه فهو شريك في هذه الحياة وما فيها من خيرات فعن رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: "النَّاسُ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الكَلأِ، وَالمَاءِ، وَالنَّارِ"(١) ففي هذا الحديث دلاله على عدم اختصاص أحد من الناس بواحد من الأشياء الثلاثة، وإنما تبقى مشاعة عامة بين الناس؛ لأنها من الأمور الضرورية، المبذولة لعامة المنتفعين، فلا يجوز لأحد أن يختص بها، ويمنع منها أحدًا محتاجًا إليها، فهي من مقومات الحياة الرئيسية إذ الأساس في -الإيواء- هو توفير الأمن الاقتصادي والاجتماعي المفضي إلى الأمن الديني في مهجر الأمة(أبو عبد الرحمن التميمي،٢٠٠٣، ٥/ ٩٥-٩٦).

٩) **مبدأ الوفاء بالعهد** :الوفاء صفة أساسيّة في بنية المجتمع الإسلاميّ، حيث تشمل سائر المعاملات، فإذا انعدم الوفاء انعدمت الثّقة، وساء التّعامل وساد التّنافر(صالح بن حميد،،٨/ ٣٦٦٨) ولمكانته قال تعالى ﴿وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا﴾ (الإسراء: ٣٤)، فعهد الله تعالى لعباده هو ما شرعه لهم من دينه، فوفاؤهم بعهده متوقف على الوفاء من بعضهم لبعض

(١) أخرجه أبو داود في سننه، ك: الإجارة، ب: في منع الماء، ٣/ ٢٩٥ ،ح:٣٤٧٧؛ وأحمد في مسنده، مسند الأنصار رضي الله عنهم، أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ رضي الله عنهم ٣٨/ ١٧٤، ح:٢٣٠٨٢؛ قال شعيب الارناؤوط إسناده صحيح؛ وابن أبي شيبة في مصنفه، ك: البيوع والأقضية، حمى الكلأ وبيعه ،٥/ ٧ ،ح:٢٣١٩٤، والبيهقي في سننه الكبير، ك: إحياء الموات، ب: ما لا يجوز إقطاعه من المعادن الظاهرة، ٦/ ٢٤٨،ح: ١١٨٣٢ .

بما بينهم من عهود؛ فالوفاء ضروري لنجاة العباد مع خالقهم، ولسلامتهم من الشرور والفوضى والفتن، وبالتالي لتحصيل سعادة الدنيا وسعادة الآخرة (عبدالحميد بن باديس، ١٩٩٥، ١/ ٩٧) .

وقد أدان النبي ﷺ بشدة كل أشكال الغدر ونكث العهود حتى أن الإمام البخاري خص بابا من أبواب الأحاديث الشريفة تحت عنوان "إثم من عاهد ثم غدر" وأدرج عليه ﷺ مسالة نكث العهود ضمن صور النفاق، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " آيَةُ المُنَافِقِ ثَلاَثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ "[1]، بل انهﷺ رفع مرتبة الوفاء بالعهد إلى درجه أركان الإيمان، كما جاء في الحديث "وَإِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ"[2]، وعندما بلغ إلى سمعه إبان صلح الحديبية بنية المشركين في خرق الصلح

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، ك: الإيمان، ب: علامة المنافق، ١/ ١٦، ح:٣٣، ك: الشهادات، ب: من أمر بإنجاز الوعد، ٣/ ١٨٠، ح: ٢٦٨٢، ك: الوصايا ب: قول الله تعالى من بعد وصية يوصي بها أو دين، ٤/ ٤، ح:٢٧٤٩، ك:الأدب، ب: قول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين، ٨/ ٢٥، ح: ٦٠٩٥؛ ومسلم في صحيحه، ك: كتاب الإيمان، ب: بيان خصال المنافق، ١/ ٥٦، ح :٥٩ (بنحوه.)

(٢) جزء من حديث أخرجه الحاكم في مستدركه، ك: الْإِيمَانِ، ب: حسن العهد من الإيمان، ١/ ٦٢ ح: ٤٠، قال الحاكم هذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ فَقَدِ اتَّفَقَا عَلَى الِاحْتِجَاجِ بِرُوَاتِهِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ وَلَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ؛ والطبراني في الكبير، ك: مسند النساء، ب: مناقب خديجة، ٢٣/ ١٤، ح:٢٣؛ وعلقه البخاري في صحيحه، ك: الأدب، ب: حسن العهد من الإيمان، ٨/ ٩.

قال لأنصاره " نَفِي لهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَنَسْتَعِينُ اللهَ عَلَيْهِمْ "[1]، مما يدل أنه حتى في حاله الشك فإن على المسلمين أن يسيروا بالعهد حتى نهايته(إبراهيم بوتستيش ،٢٠١٤، ٨٦).

<u>وعليه</u> تري الباحثة أنه يمكن أن نعرف التعايش السلمي بأنها حالة الوجود التي تتسم بقبول الآخر والتسامح والمصالحة بين الفئات المختلفة سواء دينيا –سياسيا – ثقافيا – ماديا إلى غير ذلك ، وذلك لاستمرارية البقاء في وضع آمن ومنتج لا عمار الأرض .

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، ك: الجهاد والسير ، ب: الوفاء بالعهد، ٥ / ١٧٦ ح: ١٧٨٧ .

المحور الثالث

نماذج من الهدى النبوي في التعايش السلمي مع الآخر

والمستقرئ لما سبق سيرى أن المسلمين يملكون آليات التواصل والتعايش السلمي، سواء على المستوى الداخلي بين المسلمين أنفسهم، أو بينهم وبين غيرهم من الأقليات الدينية في المجتمع المسلم، أو على المستوى الخارجي بين المسلمين وغيرهم من المجتمعات الأخرى المخالفة في الدين والأعراف وغيرها، وهو ما سنتعرف عليه من خلال النقاط التالية:

المطلب الأول

التعايش بين المسلمين في مجتمعهم

إن العلاقة التي تربط المسلمين فيما بينهم هي علاقة الأخوة المبنية على المودة والرحمة والنفس الواحدة (رشيدة بوخبرة، ٢٠١٨، ٢٢٢)، فهو من السنن العظيمة التي تركها لنا النبي ﷺ قولاً وفعلا؛ فمن القول: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا(١)، أما الفعل: فقد آخى بين الأوس

(١) عن أبي هريرة، أخرجه البخاري في صحيحه، ك: النكاح، ب: لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع، ٧/ ١٩، ح:٥١٤٣، ك: الأدب، ب: ما ينهى عن التحاسد والتدابر، ٨/ ١٩، ح: ٦٠٦٤، ك: الفرائض، ب: تعليم الفرائض، ٨/ ١٤٨، ح: ٦٧٢٤؛ ومسلم في صحيحه، ك: البر والصلة والآداب، ب: تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها، ٨/ ١٠، ح:٢٥٦٣.

والخزرج تحت مسمى الأنصار، على الرغم مما كان بينهم قبل الإسلام من ثارات، بل قال لهم ﷺ حينما أخذت الدعوات القبلية تطفو على السطح ،ما روى عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله رضي الله عنهما يَقُولُ : كُنَّا فِي غَزَاةٍ ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لَلْأَنْصَارِ ، وَقَالَ المُهَاجِرِيُّ : يَا لَلْمُهَاجِرِينَ ، فَسَمَّعَهَا اللهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا هَذَا ، فَقَالُوا : كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لَلْأَنْصَارِ ، وَقَالَ المُهَاجِرِيُّ : يَا لَلْمُهَاجِرِينَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ . قَالَ جَابِرٌ : وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺأَكْثَرَ ، ثُمَّ كَثُرَ المُهَاجِرُونَ بَعْدُ . فَقَالَ عَبْدُ الله بْنُ أُبَيٍّ : أَوَقَدْ فَعَلُوا ، وَالله لَئِنْ رَجَعْنَا إلى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه: دَعْنِي يَا رَسُولَ الله ، أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعْهُ ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ (١).

ومن هنا يتضح رقيه ﷺ حيث ينظم الجانب الاجتماعي من حياة الفرد في علاقته بالجماعة، فيسعى إلى إقامة علاقات اجتماعية طيبة وإيجابية بين

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: المناقب ، ب: ما ينهى من دعوة الجاهلية ، ٤/ ١٨٣ ح:٣٥١٨ ، ك: تفسير القرآن ، ب: قوله سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم ،٩/ ١٥٤ ح:٤٩٠٥، ك: تفسير القرآن ، ب: قوله يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ، ٦/ ١٥٤ ، ح :٤٩٠٧؛ ومسلم في صحيحه ، ك: البر والصلة والآداب ، ب: نصر الأخ ظالما أو مظلوما ، ٨/ ١٩ ، ح:٢٥٨٤.

مختلف شرائح المجتمع، لتكون المنظومة الاجتماعية المتناغمة والمنسجمة والتي يسودها روح الوئام والتوحد والمشاركة الاجتماعية والوجدانية ولذلك دعا الإسلام إلى صلاة الجمعة لامرأة عجوز التي كانت تعد لهم السلق بعد صلاة الجمعة باعتبارها مؤتمراً إسلامياً وعلمياً واجتماعياً ودعا إلى عيادة المريض ودعا إلى حب التجمع (عبدالرحمن العيسوي،٢٠٠١، ٨٩).

والتكافل في الإسلام، يمثل مبدأ الولاية المتبادلة بين المؤمنين في المجتمع، يقول الله تعالى ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ (التوبة: ٧١) ، وهذه الولاية المتبادلة لها مسئوليتها وتبعاتها في الجوانب المادية والمعنوية من حياة الإنسان، والولاية لها معان متعددة، فهي تتضمن معاني الهيمنة والقدرة والتساند والتعاضد ، فالإنسان في التصور الإسلامي لا يعيش مستقلاً بنفسه منعزلاً عن غيره، وإنما يتبادل مع أفراد المجتمع الآخرين الولاية، بما تعنيه من الإشراف والتساند والتكافل في أمور الحياة، وفي شئون المجتمع(عبد الله التركي،١٩٩٨ ،٨١)، فعن أبي موسى عن النبيﷺ قال: "إِنَّ المُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا" وشبك أصابعه[1]، أي أن

(١) عن أبي موسى ، أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: أبواب المساجد ، ب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ، ١/ ١٠٣ ، ح:٤٨١، ك: المظالم، ب: نصر المظلوم ، ٢/ ٢٩ ،ح:٢٤٤٦ ، ك: الأدب ، ب: تعاون المؤمنين بعضهم بعضًا ، ٨/ ١٢

المؤمن لا يتقوى في أمر دينه إلا بمعونة أخيه ، قال ابن بطال(٢٠٠٣، ٩/ ٢٢٧) تعاون المؤمنين بعضهم بعضًا في أمور الدنيا والآخرة مندوب إليه بهذا الحديث، وذلك من مكارم الأخلاق، وقد جاء عن النبيﷺ: وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ[١]، فينبغي للمؤمنين استعمال أدب نبيهم والاقتداء بما وصف المؤمنين بعضهم لبعض من الشفقة والنصيحة (ابن بطال،٢٠٠٣، ٩/ ٢٢٧) ، فعن النعمان بن بشير، يقول: "تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى"[٢] ، أي أنه عند تألم بعض أعضاء الجسد يسري ذلك إلى كله، كذلك المؤمنون كنفس واحدة إذا أصاب واحدًا منهم مصيبة ينبغي أن يغتم جميعهم ويهتموا بإزالتها عنه (على القاري،٢٠٠٢ ، ٧ / ٣٠٢) ، تلك صورة لا تتحقق إلا برابطة مثالية، في مجتمع فاضل، أدرك غاية الحياة (البهي الخولي، ١٩٧٢، ١٩) .

ح:٦٠٢٦ ؛ مسلم في صحيحه، ك: البر والصلة والآداب،ب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، ٤/ ١٩٩٩ ،ح:٢٥٨٥.

(١) عن أبي هريرة ، أخرجه مسلم في صحيحه، ك: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ب: فضل الإجماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ، ٤/ ٢٠٧٤ ، ح:٢٦٩٩،(جزء من حديث) .

(٢) عن أبي موسى ، أخرجه البخاري في صحيحه، ك: الأدب ، : رحمة الناس والبهائم ، ٨/ ١٠ ، ح:٦٠١١ ؛ مسلم في صحيحه، ك: البر والصلة والآداب ، ب: تراحم المؤمنين وتعاضدهم ، ٤/ ١٩٩٩ ، ح: ٢٥٨٥ .

والتكافل الاجتماعي في الإسلام ليس مقصورًا على النفع المادي، وإن كان ذلك ركنًا أساسيًا فيه بل يتجاوز إلى جميع حاجات المجتمع مادية كانت أو معنوية أو فكرية (فيصل آل مبارك،٢٠٠٢، ١/ ١٠٣) ، فهو مفهوم أشمل وأوسع(عبدالله علوان،١٩٨٣ ،١٤-١٥) ، فعن أَبِي ذَرٍّ ﵁، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أي العَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»، قُلْتُ: فَأي الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَعْلاَهَا ثَمَنًا، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تُعِينُ ضَايِعًا ،أو تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ»،: قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تَدَعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ»[(١)].

فمما لاشك فيه أن مؤازرة الناس بعضهم بعضًا واندفاعهم نحو الخير من السجايا الكريمة التي تتوثق بها الروابط الإنسانية، وتتوطد بتحقيقها دعائم العطف، والتراحم بين الناس (احمد عوض،٢٠٠٩، ٩٤) ، فمن المعروف في ضوء التراث السيكولوجي الحديث أن الإنسان لديه حاجة قوية للانتماء وهي عبارة من الرغبة في التعاون مع الآخرين والعمل على إسعادهم والاشتراك معهم ويشعر الإنسان بالرضا والإشباع والثقة بالذات من خلال إشباع هذه الحاجة، ومن نتائج الشعور بالانتماء أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه وأن يحسن إليهم وأن يبرهم ، كما أن هناك علاقة بين الإصلاح

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، ك: العتق ،ب: أي الرقاب أفضل، ٣/ ١٤٤ ،ح: ٢٥١٨؛ مسلم في صحيحه، ك: الإيمان ، ب: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ،١١/ ٨٩ ،ح:٨٤.

الاجتماعي وبين صحة الفرد النفسية والعقلية، وحين يشعر الإنسان بأن غيره يقدم له العون والتعاون فإنه لا يشعر بالعزلة والانزواء والوحدة وهي من المشاعر المدمرة والتي تقود إلى حافة المرض (عبدالرحمن العيسوى،٢٠٠١، ١٩١) .

المطلب الثاني

التعايش بين المسلمين وغيرهم في المجتمع الإسلامي

إن النبي ﷺ في الوقت الذي عقد فيه مواثيق الأخوة بين المسلمين، سعى إلى عقد مواثيق المعاهدة بين المسلمين وغير المسلمين، وذلك حين وضع الصحيفة التي تضمنت الخطوات الأولى لدستور المدينة المنورة الذي رام من ورائه تنظيم الشؤون الاجتماعية لساكنيها من المسلمين وغير المسلمين، من خلال إبرام عقود المؤاخاة بين المسلمين أنفسهم، وعقود الموادعة والمواطنة بين المسلمين واليهود ، فحينما استقرَّ النبي ﷺ في المدينة المنورة بعد الهجرة إليها أسَّس نظامًا عامًّا أساسه التعايش السلمي ، فلا تفرقة بين الناس في الحقوق والواجبات بسبب الدين أو اللون أو الجنس أو العرق أو الغنى أو الفقر، بل إن الأمر لم يقف عند الالتزام بالحقوق والواجبات بل تجاوزه إلى حد التسامح والإحسان ، فهذه الوثيقة تمثل أول دستور مكتوب في العالم الإسلامي، فهي مثلت السياسة الداخلية للدولة الإسلامية مع الآخر(اليهودي، والوثني، وغيرهم) ، وهو ما يسمى في العصر الحديث بالقانون الدولي الخاص، وكذلك مثلت نظامًا متكاملاً للعلاقات الخارجية مع القبائل والشعوب والدول وهو ما اصطلح عليه فيما بعد بالقانون الدولي العام (مركز الملك عبدالعزيز،٢٠١٧،٥٢-٥٤)، وهذا

مصداقا لقولهﷺ: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"(١)، ويتسع معنى الحديث ، ليشمل محبة الخير لغير المسلمين ، ويدل على هذا قوله ﷺ : وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا (٢) ، قال ابن بطال (٢٠٠٣، ١/ ٦٥) معناه: لا يؤمن أحدكم الإيمان التام، حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه. فظاهره التساوي وحقيقته التفضيل، لأن الإنسان يجب أن يكون أفضل الناس، فإذا أحب لأخيه مثله، فقد دخل هو في جملة

---

(١) عن أنس رضي الله عنه، أخرجه البخاري في صحيحه، ك: الإيمان، ب: من الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه ، ١/ ١٢، ح: ١٣ ؛ مسلم في صحيحه، ك: الإيمان، ب: الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير، ١/ ٧٦ ،ح:٤٥ .

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ، أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، ب: من اتقى المحارم فهو أعبد الناس ، ٤/ ١٤٠ ح:٢٣٠٥، قال الترمذي هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَالحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ شَيْئًا. هَكَذَا رُوِيَ عَنْ أَيُّوبَ، وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، وَرَوَى أَبُوعُبَيْدَةَ النَّاجِيُّ، عَنِ الحَسَنِ، هَذَا الحَدِيثَ قَوْلَهُ: وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ وابن ماجه في سننه ، أبواب الزهد ، ب: الحزن والبكاء ، ٥/ ٢٨٥ ،ح:٤١٩٣، أبواب الزهد ، ب: الورع والتقوى ، ٥/ ٢٩٩ ، ح:٤٢١٧ ؛ وأحمد في مسنده ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه ، ٢/ ١٧٠٤ ، ح:٨٢١٠، قال شعيب الارناؤوط حديث جيد ؛ وأبو يعلى في مسنده ، مسند أبي هريرة ، ١٠/ ٢٦٠ ح:٥٨٦٥ ، مسند أبي هريرة ، الحسن عن أبي هريرة ، ١١/ ١١٣ ،ح:٦٢٤٠؛ والطبراني في الأوسط ، ب: الميم ، محمد بن يحيى بن سهل بن محمد العسكري ، ٧/ ١٢٥ ،ح:٧٠٥٤؛ والطبراني في الصغير ، ب: الميم ، من اسمه محمد ، ٢/ ٢١٨ ،ح :١٠٥٧.

المفضولين، ألا ترى أن الإنسان يجب أن ينتصف من حقه ومظلمته ، فإذا كمل إيمانه وكانت لأخيه عنده مظلمة أو حق، بادر إلى إنصافه من نفسه، وآثر الحق، وإن كان عليه فيه بعض المشقة ، وقال بعض الناس: المراد بهذا الحديث كف الأذى والمكروه عن الناس، ويشبه معناه قول الأحنف بن قيس، قال: كنت إذا كرهت شيئًا من غيري لم أفعل بأحد مثله، وإذا أحب الإنسان لأخيه ما يحب لنفسه فكيف يجرم في حقه (محمد هلال،٢٠٠٤، ١٦٢-١٦٣) ، فقد جاءﷺ لتكوين مجتمع فاضل يضم الأسرة الإنسانية كلها بقاصيها ودانيها، فإذاً فكرة الإنسانية هي التي تربط الإنسان بأخيه الإنسان مهما تباعدت الديار واختلفت الآراء وعلى هذه الفكرة تقوم دعائم السلام العالمي والصلات الإنسانية الرحيمة (عبدالفتاح عاشور، ١٩٧٩،٣٥٤-٣٥٨).

المطلب الثالث

التعايش بين المسلمين وغيرهم في غير المجتمع الإسلامي

(حال كون المسلمين أقلية)

وهى تتضمن حالتان أ) تعامل المسلمين مع غير المسلمين في حالتي الضعف والفزع ، ب) تعامل المسلمين مع غير المسلمين في حالة كون المناخ أمناً وعادلاً وحراً .

الحالة الأولى : تعامل المسلمين مع غير المسلمين في حالتي الضعف والفزع:

إن المراد بحالة الضعف، هو: عدم استطاع المسلمين على إظهار دينهم وشعائره، وهم على خوف وقلق من بطش غير المسلمين. وقد واجه النبي ﷺ

وأصحابه هذه الحالة الضعيفة في سنوات محدودة، خاصة عهدهم المكي (سيوطي عبد المناس وآخرون،٢٠١٨ ،٢٦٦) ، كما تعايش رسول الله ﷺ مع قومه قبل الوحى فكذلك تعايش معهم بعد نزول الوحى عليه ، وكذلك تعايش أصحابه الأول ممن آمن بدعوته ، فلم يتركوا أشغالهم ولم يحبسوا أنفسهم عن الناس وعن التجارة والسفر، ولم يقصروا البيع والشراء على أنفسهم العكس من ذلك فإن المشركين (قريش) هم الذين رفضوا التعايش مع الآخر، ففرضوا عليهم حصاراً في شعب أبى الطالب ، ولم يهجر رسول الله ﷺ الكعبة بل ظل يذهب إليها ويتعبد فيها لله الواحد قبل بعثه وبعدها ، ولم يمنعه وجود الشرك فيها عن ارتيادها (على جمعة، ٢٠١٢، ٢٤٠) .

فالمدرسة النبوية ترشد الأمة في التعامل مع غير المسلمين في حالتي الضعف والخوف إلى توجيهات رفيعة، وقد قدمت نموذجًا رائعًا بمواجهة التحديات والمصائب والمشقات التي تقدم بأشكال متنوعة في الحالتين المذكورتين يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

١) **تحمل الأذى بالصبر**: (سيوطي عبد المناس وآخرون،٢٠١٨ ،٢٦٧) ، فقد ضرب الإسلام في تلك المرحلة أبدع الأمثلة في التعايش السلمي مع الآخر حتى في ظل الاضطهاد والتعذيب ، حيث أمرهم رسول الله ﷺ بالصبر وقوة التحمل حتى يجعل الله لهم مخرجا (على جمعة،٢٠١٢، ٢٤٠) ، وإظهار ردود فعلهم بشكل يظهر محاسن الإسلام وقيمه ويوضح ذلك قوله ﷺ "أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ يَشْتِمُونَ مُذَمَّمًا وَيَلْعَنُونَ

مُذَممًّا وَأَنَا محُمَّدٌ"[١] ، ومنه ما فعله رسول الله ﷺعلى من رموا عليه رفث الجزور والدم في السجود ضاحكين ومستهزئين حتى أتت فاطمة رضي الله عنها، وأزاحتها، ورد فعل رسول الله ﷺ على ذلك بأنه ﷺ دعا لهم بالهداية ، وهذا المنهج من رسول اللهﷺ وأصحابه، لا يعنى به جبنًا أو خوفًا منهم، بل، واقعهم، وبيئتهم، وساحة الدعوة في العهد المكي تطلبت منهم هذا المنهج الراقي في مواجهة التحديات والمشاكل والتحمل في المصائب والمشقات.

٢) **طلب النصرة والاستعانة بمن يوثق بهم من غير المسلمين** : فمن توجيهاته ﷺ انه في حالتي الخوف والضعف أخذ المنعة والحماية بالاستعانة من غير المسلمين الذين يؤمن بهم، وهناك مواقف كثيرة استعان فيهاﷺ وأصحابه بهم (سيوطي عبد المناس وآخرون،٢٠١٨ ،٢٧٧)، ومنها استعانة رسول الله ﷺ بعبد الله بن أريقط الذي وَلمَ يَكُنْ إذْ ذَاكَ مُسْلِمًا، وَلَا وَجَدْنَا مِنْ طَرِيقٍ صَحِيحٍ أَنّهُ أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ ،اسْتَأْجَرُهُ بكونه دليلًا في هجرته من مكة إلى المدينة وَكَانَ هَادِيًا خِرّيتًا، وَالخِرّيتُ المَاهِرُ بِالطّرِيقِ الّذِي يهْتَدِي(أبوالقاسم السهيلى ،٢٠٠٠ ،٤/ ١٤٥)، ومنها حادثة طويلة حدثت بين أبي بكر رضى الله عنه وابن الدغنة، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ : لمَ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ إِلَّا وَ همُا يَدِينَانِ الدِّينَ . وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الله ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : لمَ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَ همُا يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلمَ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: المناقب ، ب: ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ ، ٤/ ١٨٥ ح:٣٥٣٣ .

يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ ، بُكْرَةً وَعَشِيَّةً ، فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ ، خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا قِبَلَ الْحَبَشَةِ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرْكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ ، فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْرَجَنِي قَوْمِي ، فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الأرض فَأَعْبُدَ رَبِّي ، قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ : إِنَّ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ ، فَإِنَّكَ تُكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ، وَأَنَا لَكَ جَارٌ ، فَارْجِعْ فَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبِلَادِكَ. فَارْتحَلَ ابْنُ الدَّغِنَةِ ، فَرَجَعَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ ، فَطَافَ فِي أَشْرَافِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ لهُمْ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلُهُ وَلَا يُخْرَجُ ، أَتخْرِجُونَ رَجُلًا يُكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ ، وَيحْمِلُ الْكَلَّ ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَأَنْفَذَتْ قُرَيْشٌ جِوَارَ ابْنِ الدَّغِنَةِ ، وَآمَنُوا أَبَا بَكْرٍ ، وَقَالُوا لِابْنِ الدَّغِنَةِ : مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَلْيُصَلِّ ، وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ ، وَلَا يُؤْذِينَا بِذَلِكَ ، وَلَا يَسْتَعْلِنْ بِهِ ، فَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا . قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَطَفِقَ أَبُو بَكْرٍ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِالصَّلَاةِ ، وَلَا الْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ دَارِهِ ، ثُمَّ بَدَا لِأَبِي بَكْرٍ ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ وَبَرَزَ ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ ، وَيَقْرَأُ القرآن ، فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ ، يَعْجَبُونَ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً ، لَا يَمْلِكُ دَمْعَهُ حِينَ يَقْرَأُ القرآن ، فَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَرْسَلُوا إلى ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا لَهُ : إِنَّا كُنَّا أَجَرْنَا أَبَا بَكْرٍ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَإِنَّهُ جَاوَزَ ذَلِكَ ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ ، وَأَعْلَنَ الصَّلَاةَ وَالْقِرَاءَةَ ، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا ، فَأْتِهِ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ

رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَ ، وَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ ذَلِكَ ، فَسَلْهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ ، فَإِنَّا كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ ، وَلَسْنَا مُقِرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الِاسْتِعْلَانَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ أَبَا بَكْرٍ ، فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ ، فَإِمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَرُدَّ إِلَيَّ ذِمَّتِي ، فَإِنِّي لَا أُحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أُخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ ، وَأَرْضَى بِجِوَارِ اللهِ . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قَدْ أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ، رَأَيْتُ سَبِخَةً ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ ، وَهُمَا الحَرَّتَانِ ، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ المَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَرَجَعَ إلى المَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ إلى أَرْضِ الحَبَشَةِ ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: عَلَى رِسْلِكَ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيَصْحَبَهُ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُر(١)

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: الصلاة ، ب: المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس وبه ،١/ ١٠٢ ح:٤٧٦ ، ك: البيوع ، ب: إذا اشترى متاعا أو دابة فوضعه عند البائع ، ٣/ ٦٩ ح:٢١٣٨، ك: الإجارة ، ب: استئجار المشركين عند الضرورة ، ٣/ ٨٨ ح:٢٢٦٣ ، ك: الإجارة ، ب: إذا استأجر أجيرا ليعمل له بعد ثلاثة أيام ، ٣/ ٨٩ ح:٢٢٦٤، ك: الكفالة ، ب: جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده ،٣/ ٩٦ ، ح: ٢٢٩٧، ك: مناقب الأنصار ، ب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، ٥/ ٥٨ ح:٣٩٠٥ ، ك: اللباس ، ب: التقنع ، ٧/ ١٤٥ ، ح:٥٨٠٧ ، ك: الأدب ، ب: هل يزور صاحبه كل يوم أو بكرة وعشيا ، ٨ / ٢١ ، ح: ٦٠٧٩.

قـال المهلـب: هـذا الجـوار كـان معروفًـا بـين العـرب، وكـان وجـوه العـرب يجيرون من لجأ إليهم واستجار بهم، وقد أجار أبو طالب رسول الله ﷺ ولا يكون الجوار إلا من الظلم والعداء ، ففي هذا الحديث من الفقه (ابن بطال، ٢٠٠٣ ،٤٦٠) جواز الاستعانة، وطلب الجوار بغير المسلمين الموثقين بهم (سيوطي عبد المناس وآخرون،٢٠١٨ ،٢٧٧) ، إذا خشى المؤمن على نفسه من ظالم ليحميه من الظلم، وذلك إن أراد الأخذ بالرخصة، وإن أراد الأخذ بالشدة على نفسه فله ذلك كما رد أبو بكر الصديق على ابن الدغنة جواره، ورضى بجوار الله وجوار رسوله ﷺ ، وأبو بكر يومئذ من المستضعفين، فآثر الصبر على ما يناله من أذى المشركين محتسبا على الله وواثقا به، فوفي الله له ما وثق به فيه، ولم ينله مكروه حتى أذن الله لنبيه في الهجرة (ابن بطال،٢٠٠٣ ، ٤٦٠).

٣) **الهجرة** : حيث قرر رسول الله ﷺ الهجرة من مكانهم الذي يتحدى بحفظ دينهم إلى أرض يرجى الأمن والحرية الكاملة لتطبيق الدين ولإظهار شعائره.

الحالة الثانية: التعامل المسلمين مع غير المسلمين "والمسلمون أقلية" في مناخ من الأمن والعدل والحرية في ظل دولة غير إسلامية

وهى نموذج آخر في حالة الضعف والمسلمين أقلية تعيش في مناخ من الأمن والعدل والحرية في ظل دولة غير إسلامية حيث أذن النبي ﷺ للصحابة بالهجرة إلى الحبشة (سيوطي عبد المناس وآخرون،٢٠١٨ ،٢٦٨) ، فقد استضاف النجاشي صحابة رسول الله ﷺ خير استضافة ، فكان خير جار ، آمنهم على دينهم ، ومكنهم من عبادة ربهم وقد كان نموذج الحبشة مثالاً

عظيماً على تعايش المسلمين مع الشعوب والأديان الأخرى في غير بلادهم ، وتدل على أن النبي ﷺ كان قد ارتقى من التقدم الروحي إلى المستوى العقلي إلى أعلى المستويات ، وشهادة من النبي ﷺ لصدق حاكم غير مسلم وإشادة بعدله ، وهو درس للمجتمع المسلم للإقرار بالحقيقة المجردة، وإظهار احترام الآخرين من أتباع الديانات الأخرى (عبد ربه العنزي،٢٠١٧، ١٩٠)، فقد كانت إقامة أصحاب النبي ﷺ مع النجاشي في سلام وود واحترام ، وتحلى الصحابة بلين الكلام ولم يتدخلوا في شئونهم الداخلية إلا في إطار المساعدة والتعاون والمشاركة والوفاء بجميل إيوائهم (على جمعة ،٢٠١٢ ، ٢٥) ، ففي نموذج الحبشة دعوة إلى التمسك بهدى النبي ﷺ في كل زمان ومكان ، وتطبيق كل ما من شأنه ييسر حياة الإنسان وتعايشه مع أخيه الإنسان في سلام وأمان (على جمعة ، ٢٠١٢، ٣١) .

المطلب الرابع

تعايش المسلمين مع غيرهم من المجتمعات الأخرى

يتجلى تعايش المسلمين مع غيرهم من المنتمين للمجتمعات الأخرى غير المجتمع الإسلامي في السلم الذي ينشده الإسلام ويدعو إليه (وزارة الأوقاف ،٢٠٠٤ ،٣٢٥) ، قال تعالى ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ (الأنفال: ٦١) يقول أبو جعفر الطبري (٢٠٠٠، ٤٠) أنهم إن مالوا إلى مسالمتك ومتاركتك الحربَ، إما بالدخول في

الإسلام، وإما بإعطاء الجزية، وإما بموادعة، ونحو ذلك من أسباب السلم والصلح فمل إليها، وابذل لهم ما مالوا إليه من ذلك وسألوك.

وقد كان رسول الله منفتحاً على الثقافات الأخرى ومن ذلك، ما روى عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ الْأَسَدِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ(١).

وقد أرسل الرسول ﷺ الرسل وبعث السفراء إلى ملوك وأمراء البلدان المجاورة لإقامة علاقات حسن الجوار وأقام علاقات مع القبائل المسالمة وقال رَسُولَ الله ﷺ : لَقَدْ شَهِدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ الله بْنِ جُدْعَانَ حِلْفًا ، مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهِ حُمْرَ النَّعَمِ ، وَلَوْ أُدْعَى بِهِ فِي الإسلام لَأَجَبْتُ (٢) .

وهذا ما تشيد به وتدعو إليه القوانين الدولية من مبدأ تساكن الأديان ، مبدأ حسن الجوار، وفض المنازعات عن طريق الحوار والتحكيم وقدسية الاتفاقات (عبدالهادى التازي،١٩٨٩، ٦١٣) ، فالقتال ليس أمراً حسنا لذاته ولا أمراً مرغوبا فيه قال تعالى ﴿ كُتِبَ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، ك: النكاح ، ب: جواز الغيلة وهي وطء المرضع وكراهة العزل ، ٤/ ١٦١ ح:١٤٤٢ .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، ك: قسم الفيء والغنيمة - جماع أبواب تفريق ما أخذ من أربعة أخماس الفيء غير الموجف عليه ، ب: إعطاء الفيء على الديوان ومن يقع به البداية ،٦/ ٥٩٦ ح:١٣٠٨٠ ، قال ابن حجر فيه إرسال فيه إرسال (التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ،٣/ ٢٢٠).

عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾ (البقرة: ٢١٦)، وإنما شرع لرد العدوان قال تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾(البقرة: ١٩٠)، ورفع الظلم قال تعالي ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (الحج: ٣٩ – ٤٠) ،أو إخماد فتنة ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (البقرة: ١٩٣)، وفي جميع تلك الحالات لابد من الحرص على غرس التقوى والأخلاق العالية في نفس الجند (عبدالسلام العبادى،١٩٨٩، ٦٣٣)، فعن بُرَيْدَةَ، ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أو سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى الله، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا بِاسْمِ الله فِي سَبِيلِ الله، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِالله، اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْثُلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إلى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أو خِلَالٍ - فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إلى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إلى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إلى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ الله الَّذِي يجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا

فَسَلْهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِالله وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ الله، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ الله، وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ الله وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ الله، فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ الله، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ الله فِيهِمْ أَمْ لَا»[1] .

يدل هذا الحديث على : أ) تحريم الغدر ب) تحريم الغلول ، ج) تحريم قتل الصبيان إذا لم يقاتلوا د) وكراهية المُثْلَةِ هـ) واستحباب وصية الإمام أمراءه وجيوشه بتقوى الله تعالى والرفق بأتباعهم وتعريفهم ما يحتاجون في غزوهم وما يجب عليهم وما يحرم عليهم وما يكره وما يستحب (أبو زكريا النووي ، ١٩٧٢، ١٢/ ٣٧).

فما أرسل الرسول ﷺ إلا رحمة للعالمين ، ودليلنا لمّا مرّ سعد بن عبادة بأبي سفيان في كتيبة الأنصار، قال له: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحلّ الحرمة، اليوم أذلّ الله قريشا، فلما حاذاه رسول الله ﷺ في كتيبته شكا إليه ذاك أبو سفيان، قال: يا رسول الله! ألم تسمع ما قال سعد؟ قال: «وما قال؟» قال: كذا وكذا. فاستنكر رسول الله ﷺ مقالة سعد، وقال: «بل اليوم يوم المرحمة، اليوم يعزّ الله قريشا، ويعظّم الله الكعبة» « وأرسل إلى سعد، فنزع منه اللواء،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، ك: الجِهَادِ وَالسِّيَرِ ، ب: تَأْمِيرِ الْإِمَامِ الْأُمَرَاءَ عَلَى الْبُعُوثِ، وَوَصِيَّتِهِ إِيَّاهُمْ بِآدَابِ الْغَزْوِ وَغَيْرِهَا ، ٣/ ١٣٥٧ ، ح: ١٧٣١ .

ودفعه إلى قيس ابنه، ورأي أن اللواء لم يخرج عن سعد إذ صار إلى ابنه [١]، فهنا عالج رسول الله ﷺ نفس أبي سفيان المكلومة- وكان في حاجة إلى تأليف القلب- من غير أن يسيء إلى سعد، صاحب سوابق في الإسلام(أبو الحسن الندوي،٢٠٠٤، ١/ ٤٥٣) .

قال ول ديورانت (٤١٨،١٩٨١) لم يكونوا في حروبهم همجا متوحشين ولم يشرع الإسلام حرب إبادة أو إتباع سياسة الأرض المحروقة بل الأمر عكس ذلك تماما ، فعَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إلى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا» أو قَالَ «ذِمَّةً وَصِهْرًا، فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ، فَاخْرُجْ مِنْهَا»[٢].

كما أطلقوا على الصلح بينهم وبين غيرهم فتحاً عملاً بقوله تعالى ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ (الفتح: ١) والدليل قَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يَوْمَ صِفِّينَ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ، لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، وَذَلِكَ فِي الصُّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ الله ﷺ وَبَيْنَ المُشْرِكِينَ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَأَتَى رَسُولَ الله ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: «بَلَى» ، قَالَ: أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الجَنَّةِ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحة ، ك: المَغَازِي ، ب: أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الفَتْحِ؟ ، ٥/ ١٤٦ ،ح:٤٢٨٠ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، ك: فضائل الصحابة ، ب: وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَهْلِ مِصْرَ ، ٤/ ١٩٧٠ ، ح: ٢٥٤٣.

وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى» ، قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ، وَلمَّا يَحْكُمِ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ الله وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللهُ أَبَدًا» ، قَالَ: فَانْطَلَقَ عُمَرُ فَلَمْ يَصْبِرْ مُتَغَيِّظًا، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَعَلَامَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلمَّا يَحْكُمِ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الخَطَّابِ، إِنَّهُ رَسُولُ الله وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللهُ أَبَدًا، قَالَ: فَنَزَلَ القرآن عَلَى رَسُولِ الله ﷺ بِالْفَتْحِ، فَأَرْسَلَ إلى عُمَرَ، فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أو فَتْحٌ هُو؟ قَالَ: «نَعَمْ» ، فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ(١) ، وعن البَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: تَعُدُّونَ أَنْتُمُ الفَتْحَ فَتْحَ مَكَّةَ، وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحًا، وَنَحْنُ نَعُدُّ الفَتْحَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ(٢).

فالإسلام لا يهدف إلى إقامة عداوة أو الاستمرار فيها لقولة تعالى ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (الممتحنة: ٧) ، وإنما حربه الدائمة على الشيطان لقوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ﴾(فاطر: ٦) ، والرسول ﷺ في مراعاته لهذا الجانب راعي طبيعة هذا

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: الجِزْيَة ،ب: ،٤/ ١٠٣ ،ح:٣١٨٢ ، ك: تَفْسِيرِ القُرْآنِ ، ب: قَوْلِهِ: {إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ} [الفتح: ١٨] ، ٦/ ١٣٦ ، ح:٤٨٤٤ ؛ صحيح مسلم ك: الجِهَادِ وَالسِّيَرِ ، ب: صُلْحِ الحُدَيْبِيَةِ فِي الحُدَيْبِيَةِ ، ٣/ ١٤١١ ، ح: ١٧٨٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: المَغَازِي ، ب: غَزْوَةِ الحُدَيْبِيَةِ ، ٥/ ١٢٢ ، ح: ٤١٥٠.

العالم المبنية على التدافع والتغالب، ليس فيما بين الناس فحسب ولكن فيما بينهم وبين الوجود المحيط بهم ولا تشذ عن هذه الحيوانات ولا النباتات ، وقد أشار سبحانه وتعالى إلى خطر هذا القانون بقوله فيما يتصل بالإنسان ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ (البقرة: ٢٥١) ، أي لولا أن يدفع الله شر الأشرار بجهاد الأخيار لفسدت الحياة، لأن الشر إن غلب كان الخراب والدمار(محمد الصابوني،١٩٩٧ ، ١/ ١٤٣) ، لذلك جعل الرسولﷺ الجهاد عنصرًا أصيلاً وتكليفًا يقوم به المسلمون دفاعًا عن عقيدتهم، وعن ديارهم، وعن أنفسهم، لأنه الوسيلة الإيجابية لدرء الشر في مكامنه سواء أكان نابعًا من النفس أو وافدًا من الخارج وبذلك كان القتال دفاعًا عن الفضيلة (سعيد على،٢٠٠٢ ، ١٧٦-١٧٩) ، وهو ما أكدته أرمسترونج (١٩٩٨، ٢٥٣) حيث قالت: إن الجهاد ليس أحد أركان الإسلام الخمسة، هو أيضًا ليست دعامة الإسلام المحورية لكن يظل من واجب المسلمين أن يلتزموا بالنضال على جميع الجبهات الأخلاقية منها والسياسة الروحية من أجل إيجاد مجتمع عادل كريم جدير بالاحترام، يعيش فيه الإنسان وفقًا لإرادة الله، ولا يستغل في ظله الفقراء وغير المحصنين وقد تكون الحرب والقتال ضرورة في بعض الأحيان ولكن ذلك جزء ثانوي من الجهاد والنضال، وتشير الكاتبة إلى ما نقل عن الرسولﷺ بعد العودة من إحدى الغزوات أنهم عادوا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر، أي أن الجهاد الأكثر معنية وحسي هو هزيمة قوى

الشـر في نفس الإنسان، وفي مجتمع الإنسان، وفي جميع تفاصيل الحياة اليومية.

نماذج من مظاهر التعايش السلمي :

١) **من مظـاهر التعـايش السياسـي** : ويتضـح ذلك في المشـاركة السياسـية أو التعدديـة السياسـية وهـي يمكـن أن تشـير إلى: أ) معنـى الإقـرار والاعـتراف بـالتنوع الاجتماعـي ومـا يترتـب عـلى هـذا التنـوع خـلاف واخـتلاف في الأولويـات والمصـالح والاهتمامـات ، ب) حـق المعارضـة في ممارسـة أنشـطتها ، وقـد كفـل الإسـلام هـذا الحـق بطريقـة سـلمية ، فقـد سـمح ﷺ للمعارضـة سـواء كـانوا أفـردا أو جماعـات أن يمارسـوا نشـاطهم السـياسي المعارض ، ومن أبرز الأمثلة على ذلك ما أورده التـاريخ عـن ابـن سـلول مع الرسول ﷺ ومحاولاته المتعددة للنيل من شخصيته ﷺ ومع ذلك لم يسجنه أو يطـرده أو يقتلـه ولـم يسـمح لأحـد مـن أصـحابه بـذلك(معـد الشاهري،٢٠١٧، ٢٩) .

٢) **من مظاهر التعايش المدني** : تظهر في حق المواطنة ، حيث جاء في العهد الذي عقده الرسول ﷺ مع نصارى نجران أنه: " لنجران وحاشيتها جوار الله، وذمـة محمـد النبـي رسـول الله، عـلى أمـوالهم وأنفسـهم وأرضـهم وملـتهم وغـائبهم وشـاهدهم وعشـيرتهم وبيعهم وكـل مـا تحـت أيـديهم مـن قليـل أو كثـير، لا يغـير أسـقف مـن أسـقفيته، ولا راهـب مـن رهبانيتـه، ولا كـاهن مـن كهانتـه ولـيس عليـه دنيـة ولا دم جاهليـة، ولا يخسرـون ولا يعسرـون، ولا يطـأ أرضـهم جـيش، ومـن يسـأل مـنهم حقـا فبيـنهم النصـف غـير ظـالمين ولا

مظلومين، ومن أكل ربا من ذي قبل فذمتي منه بريئة، ولا يؤخذ رجل منهم بظلم آخر، وعلى ما في هذا الكتاب جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله أبدا حتى يأتي الله بأمره ما نصحوا وأصلحوا ما عليهم غير متفلتين بظلم (أبو يوسف إبراهيم ،١٨٨٤، ٧٢) .

ومن هنا فإن الشريعة الإسلامية لا تقر العداوة والبغضاء بين بني الإنسان لمجرد المخالفة في الدين بل تقر التعاون في شئون الحياة والعيش بسلام مع غير المسلمين(محمود شلتوت،١٩٩٧ ،٥٩) ، ووصل مقدار هذا التعايش أنه فقد كان ﷺ يقبل شفاعة غير المسلم (الأمير الصنعاني،٢٠١٠ ،٢/ ٤٨٢) ، عن جبير بن مطعم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ : لَوْ كَانَ المُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا ، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى ، لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ [(١)].

وقد بلَغَ من عناية النبي ﷺ بالجوار وحبه له، أن أجاز لكل مسلم ، رجلاً كان أو امرأة ،أن يجير ويؤمن، وجعَل أمانهم كشيء واحد، ففي حديث ام هانئ "زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجَرْتُهُ ، فُلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الأذان ، ب: الجهر في المغرب ١/ ١٥٣ ، ح:٧٦٥ ، ك: الجهاد والسير ، ب: فداء المشركين ، ٤/ ٦٩ ،ح:٣٠٥٠، ك: فرض الخمس ، ب: ما من النبي على الأسارى من غير أن يخمس ، ٤/ ٩١ ، :٣١٣٩ ، ك: المغازي ، ب: حدثني خليفة ، ٥/ ٨٦ ح: ٤٠٢٣، ك: تفسير القرآن ، ب: سورة والطور ، ٦/ ١٤٠ ح: ٤٨٥٤؛ ومسلم في صحيحه ك: الصلاة ، ب: القراءة فِي الصبح ، ٢/ ٤١ ح: ٤٦٣ .

قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ . قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ: وَذَاكَ ضُحًى[1] ، والمستقرئ في السنة النبوية سيجد الكثير من الأحاديث التي تدل على صحة أمان الكافر من كل مسلم ذكر كان ام أنثي ، حر أم عبد ، مأذون أو غير مأذون (الأمير الصنعانى، ٢٠١٠، ٢/ ٤٨٩) .

٣- **من مظاهر التعايش الاجتماعي** : أ) الايصاء بهم خيرا وتحريم ظلمهم : فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضى الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»[2] ، وهو يدل على أن من قتل معاهداً بغير حق لن يدخل الجنة ، وهذا القيد ليس في

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الغسل ، ب: التستر في الغسل عند الناس ، ١/ ٦٤ ،ح: ٢٨٠، ك: الصلاة ، ب: الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به ، ١/ ٨٠ ح : ٣٥٧، أبواب تقصير الصلاة ، ب: من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها ، ٢/ ٤٥ ، ح:١١٠٣، أبواب التهجد ، ب: صلاة الضحى في السفر ،٢/ ٥٨ ، ح:١١٧٦، ك: الجزية ، ب: أمان النساء وجوارهن ، ٤/ ١٠٠ ، ح:٣١٧١، ك: المغازي ، باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح ، ٥/ ١٤٩ ، ح:٤٢٩٢، ك: الأدب ، ب: ما جاء في زعموا ، ٨/ ٣٧ ، ح: ٦١٥٨؛ ومسلم في صحيحه ، ك: الحيض ، ب: تستر المغتسل بثوب ونحوه ، ١/ ١٨٢ ، ح:٣٣٦، ك: الحيض ، ب: تستر المغتسل بثوب ونحوه ، ١/ ١٨٣ ، ح:٣٣٦، ك: صلاة المسافرين وقصرها ، ب: استحباب صلاة الضحى ، ٢/ ١٥٧ ، ح:٣٣٦ ، ك: صلاة المسافرين وقصرها ، ب: استحباب صلاة الضحى ،٢/ ١٥٨ ، ح:٣٣٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: الجزية ، ب: اثم من قتل معاهدا بغير جرم ، ٥/ ٩٩ ،ح:٣١٦٦.

الحديث ولكنه مستفاد من قواعد الشرع (بدر الدين العيني،ب.ت ، ١٥ / ٨٨) ، ب) زيارتهم وعيادة مرضاهم : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ غُلاَمٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمْ» ، فَنَظَرَ إلى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا القَاسِمِ ﷺ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺوَهُوَ يَقُولُ: «الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ» [١]، وفي الحديث جواز استخدام المشرك وعيادته إذا مرض وفيه حسن العهد (ابن حجر العسقلاني،١٩٥٩ ،٣/ ٢٢١) ، ج) تبادل العواري معهم : فعن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ اسْتَعَارَ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ أَدْرُعًا وَسِنَانًا فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ الله ، أَعَارِيَةٌ مُؤَدَّاةٌ ؟ قَالَ :عَارِيَةٌ مُؤَدَّاةٌ[٢]، د) قبول هداياهم : فعن أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ ، وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ ، وَكَسَاهُ بُرْدًا ، وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ [٣]،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: الجنائز ، ب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلي عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام ، ٢/ ٩٤ ح: ١٣٥٦، ك: المرضى ب: عيادة المشرك ، ٧/ ١١٧ ، ح: ٥٦٥٧.

(٢) أخرجه الحاكم في مستدركه ، ك: البيوع ، لا يجوز لامرأة أمر في مالها إذا ملك زوجها عصمتها ، ٢/ ٥٤ ، ح:٢٣٠١ ، هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ؛ والدارقطني في سننه ، ك: البيوع ، ب: العارية ، ٣/ ٤٥١ ،ح: ٢٩٥١ ؛ والبيهقي في سننه الكبير، ك: العارية ، ب: العارية مؤداة ، ٦/ ١٤٦ ، ح: ١١٤٧٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: الزكاة ، ب: خرص الثمر ، ٢ / ١٢٥ ، ح: ١٤٨٢ ، ك: الجزية ، ب: إذا وادع الإمام ملك القرية ، ٤/ ٩٧ ، ح: ٣١٦١، ك: مناقب

ولقد ثبت عن النبي بهذه الآثار وغيرها أنه قبل هدايا المشركين(ابن بطال،٢٠٠٣، ٧/ ١٣٠) .

٤ – **من مظاهر التعايش الأسري** : أ) صله القريب المشرك : فعن أسماء بنت أبى بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالت: قدمت علي أمي وهي مشركة في عهد قريش فقلت: يا رسول الله إن أمي قدمت عليَّ وهي راغبة أفأصلها ؟ قال: «نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ»[1] ، قال النووي، وفيها جواز صلة القريب المشرك (على القاري،٢٠٠٢ ،٧/ ٣٠٨٠)، لأن لهم حق القرابة، ثم إن صلة الأقارب بالصدقة يحصل بها أجران: أجر الصدقة، وأجر الصلة (محمد العثيمين،٢٠٠٥،٣/ ١٩٣) ، ب) الأكل من طعام أهل الكتاب والزواج منهم : قال تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖ﴾ (المائدة: ٥) إن الله تعالى يحلل لنا مطاعمة أهل الكتاب وذلك بالنظر إلى طعامهم فإن كان من جنس الطعام المحلل في الإسلام فهو حلال، ولا يصح منع واحد من أهل الكتاب من

الأنصار ، ب: فضل دور الأنصار ،٥/ ٣٣ ،ح:٣٧٩١؛ ومسلم في صحيحه ، ك: الفضائل ، ب: فِي معجزات النبي ﷺ ، ٧/ ٦١ ، ح: ١٣٩٢ .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: الهبة ، ب: الهدية للمشركين ، ٣/ ١٦٤ ، ح: ٢٦٢٠ ، ك: الجزية ، ب: صلة المرأة ولها زوج ، ٨/ ٤، ح: ٥٩٧٩ ؛ مسلم في صحيحه ، ك: الزكاة، ب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين ، ٢/ ٦٩٦ ح: ١٠٠٣ .

طعامك ، لأن الله يريد أن ينشئ شيئا من الألفة ،وأن يكون هناك قدر محدود من التواصل الإنساني، فالطعام كما نعلم وسيلة لاستبقاء الحياة، ثم ينتقل إلى استبقاء النوع وهو التناسل فقد أحل الله لنا أن نتزوج من بناتهم (محمد الشعراوي،ب.ت ،٥/ ٢٩٣٨-٢٩٤١) ، ومن المعلوم أن المحاسنة هي رسول المحبة وعقد الألفة ، والمصاهرة إنما تكون بعد التحاب بين أهل الزوجين والارتباط بينهما بروابط الائتلاف داخل ما فيه محبة الرجل لزوجته وهي على غير دينه (محمد خيرالله ،ب.ت، ٨٩) ، وهذا ما علل به المفسرون حكمة التشريع فهي السبيل لإزالة الجفوة وتوطيد التآنس والتواثق والتعامل والتقارب عمليا بينهم، ووسيلة لإظهار محاسن الإسلام ورحابة صدره (محمد دروزة ،ب.ت ، ٩/ ٤٥).

من مظاهر التعايش الاقتصادي: فعنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : تُوُفِّيَ رَسُولُ الله ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ[١] ، قال العلماء: الحكمة

(١) - أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: البيوع ، ب: شراء النبي ﷺ بالنسيئة ، ٣/ ٥٦ ، ح: ٢٠٦٨، ك: البيوع ، ب: شراء الإمام الحوائج بنفسه ٣/ ٦٢ ، ح:٢٠٩٦، ك: البيوع ، ب: شراء الطعام إلى أجل ،٣/ ٧٧ ح: ٢٢٠٠، ك: السلم ، ب: الكفيل في السلم ، ٣/ ٨٦ ، ح:٢٢٥١، ك: السلم ، ب: الرهن في السلم ، ٣/ ٨٦ ، ح:٢٢٥٢، ك: في الاستقراض ، ب: من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه أو ليس بحضرته ، ٣/ ١١٥، ح:٢٣٨٦، ك: الرهن ، ب: من رهن درعه ، ٣/ ١٤٢ ، ح: ٢٥٠٩ ، ك: الرهن ، ب: الرهن عند اليهود وغيرهم ، ٣/ ١٤٣ ، ح:٢٥١٣، ك: الجهاد والسير ، ب: ما قيل في

في عدوله عن معاملة مياسير الصحابة إلى معاملة اليهود، وإما لبيان الجواز، أو لأنهم لم يكن عندهم إذ ذاك طعام فاضل عن حاجة من عندهم، أو خشي أنهم لا يأخذون ثمناً أو عوضاً فلم يرد التضييق عليهم، فإنه لا يبعد أن يكون فيهم إذ ذاك من يقدر منه على ذلك أو أكثر منه، فلعله لم يطلعهم على ذلك وإنما طلع عليه من لم يكن موسراً به ممن نقل ذلك (حمد البكرى،٢٠٠٤، ٤/ ٤٥٩)، وعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَعْطَى خَيْبَرَ الْيَهُودَ، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلهُمْ شَطْرُ مَا خَرَجَ مِنْهَا[1] وهذا الحديث يدل على جواز

درع النبي ﷺ، ٤/ ٤١، ح:٢٩١٦، ك: المغازي، ب: حدثنا قبيصة، ٦/ ١٥، ح: ٤٤٦٧ ؛ ومسلم في صحيحه ك: البيوع، ب: الرهن وجوازه فِي الحضر كالسفر، ٥/ ٥٥، ح:١٦٠٣.

(١)- أخرجه البخاري في صحيحه، ك: الإجارة، ب: إذا استأجر أرضا فمات أحدهما، ٣/ ٩٤، ح:٢٢٨٥، ك: الحرث والمزارعة، ب: المزارعة بالشطر، ٣/ ١٠٤، ح:٢٣٢٨، ك: الحرث والمزارعة، ب: إذا لم يشترط السنين في المزارعة، ٣/ ١٠٥، ح:٢٣٢٩)، ك: الحرث والمزارعة، ب: المزارعة مع اليهود، ٣/ ١٠٥، ح:٢٣٣١، ك: الحرث والمزارعة، ب: إذا قال رب الأرض أقرك ما أقرك الله ولم يذكر أجلا، ٣/ ١٠٧، ح:٢٣٣٨، ك: الشركة، ب: مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة، ٣/ ١٤٠، ح: ٢٤٩٩، ك: الشروط، ب: الشروط في المعاملة، ٣/ ١٩٠، ح:٢٧٢٠، ك: الشروط، ب: إذا اشترط في المزارعة إذا شئت أخرجتك ،٣/ ١٩٢، ح:٢٧٣٠، ك: فرض الخمس، ب: ما كان النبي يعطي المؤلفة

مشـاركة المسـلمين للكفـار، سـواء كـانوا مـن أهـل الذمـة أو غـيرهـم (حمـزة محمد قاسم ، ١٩٩٠، ٣/ ٣٨١).

قلـوبهم وغـيرهم ، ٤/ ٩٥ ، ح:٣١٥٢، كتـاب المغـازي ، بـاب معاملـة النبـي ﷺ أهـل خيـبر ، ٥/ ١٤٠ ، ح:٤٢٤٨؛ ومسـلم في صـحيحه ، ك: البيـوع ، ب: المسـاقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع ، ٥/ ٢٦ ، ح: ١٥٥١.

المحور الرابع

أثر التعايش السلمي في حماية الوطن

التعـايش السـلمي يـرتبط ارتبـاط وثيـق ببعض الحقـوق الاجتماعيـة والسياسـية التي تكفل للإنسان أسباب العيش بمنأى عن الاعتداء على حرية الفرد في العقيدة وحسن النية وقبول الآخر، سواء اقتصر أثر هذا الاعتداء على مجرد الاحتجاج بحرية الرأي والتعبير أو حرية الإعلام أو النشر. أو الإبداع للإتيان بأي قول أو عمل أو لمجرد طرح بعض المسائل العقائدية محل الخلاف أو التعارض العلني على نحو يدفع المؤمنين بها للعنف (إيناس البهجي ويوسف المصري،٢٠١٢ ،٤٥) والتطرف وخطاب الكراهية في مجتمع يسوده التعددية الدينية (Moghaddam&Solliday,1991, 12) وبتالي فهو السبيل في الحفاظ على حق الإنسان في الحرية والحياة (حسين مصطفي ، ١٩٦٨ ،٢٢)، ومن هنا نجد أن ترسيخ مبادئ التعايش السلمي بين أفراد المجتمع بكل أطيافه ومذاهبه ومكوناته هو أفضل السبل لبناء وطن ديمقراطي حر (عادل عامر،٢٠١٨، ٢٨)

فالوطن ليست أرضا بلا روح، بل هو الروح الممزوجة بحب الأرض والبشر، ومن يكره أبناء وطنه مهما كان سبب الكره، فهو في حقيقة الأمر لا يحب وطنه، ويبحث عن وطن بمقاسه هو فقط ، بينما الأوطان هي القلب الكبير لكل أبناءه، وإن من ينتمي إلى هذا الوطن ينبغي أن يحترم ويحب وفق مقتضيات الوطن والمواطنة.

وعلى الرغم من أن مصطلح التعايش السلمي يستخدم في غالب الأحيان عند مناقشة حل الخلافات الإيديولوجية والعقائدية، لكن ومع تطور تحديدات الحرب الباردة بين قطبي العالم أدخل هذا المصطلح في التعبير عن كيفية حل النزاع بينهما، وأعتبر في ذلك الوقت طرحا جديدا في المجال السياسي والحربي(سما بدر الدين وعلية حسام الدين ،٢٠١٦،٣١) إلا أنه في طياته كذلك يحمل الجوانب الاقتصادية وذلك للحفاظ على المجتمع ككل بل على البيئة بشكل كامل .

وعلية يمكن أن نقول إن للتعايش بين أفراد المجتمع فوائد عديدة ، سياسية ، واجتماعية، واقتصادية ، وثقافية ومن أبرز فوائده ما يلي :-

١- سبب للاعتراف بالآخر وبخصوصيته (حياة نياز ،٢٠١٧ ، ٢١٨) .

٢- يعزز مفهوم الولاء للمجتمع (حياة نياز ،٢٠١٧ ، ٢١٦).

٣- يحقق المصالح المشتركة لجميع أفراد المجتمع،على اختلاف أديانهم وأعراقهم.

٤- سبيل لتحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع (المرتضى- احمد ، ٢٠٠٧، ٢٣) .

٥- يؤدى إلى المحافظة على وحدة وبنية المجتمع (حياة نياز ،٢٠١٧ ، ٢١٦).

٦- سبب لتنمية المجتمعات وتطويرها سياسيا واجتماعيا واقتصادياً (المرتضى احمد ،٢٠٠٧ ،٢٣).

٧- يصحح الصورة عن الإسلام والمسلمين (حياة نياز ،٢٠١٧ ، ٢١٧) .

٨- وسيلة للدعوة إلى الإسلام ونشرة (حياة نياز ،٢٠١٧ ، ٢١٦).

وفي النهايـة نقـول إن الإسـلام امتـاز برعايـة الإنسـانية مـن حيـث العمـوم، وأصحاب الديانات السماوية من حيث الخصوص، فبسط الله تعالى به روح الانتماء بين البشر ، وألف به بين الفئات المختلفة، ونشر به روح العدل والإحسان بين الناس كافة .

الخاتمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، سيد الأولين والآخرين ، الرحمة المرسلة إلي العالمين ، وعلى آلة وصحبه أجمعين ، ومن تبعه و سار على هديه إلي يوم الدين، **وبعد**: الحمد لله العظيم الجليل الحي القيوم ذو الجلال والإكرام إذ حثنا على التأمل وتدبر آياته لنخرج منها ما يصلح حال مجتمعنا ، ووهبنا من فضله علينا أن بعث فينا الحبيب الشفيع يوضح لنا الطريق وينيره ، وكذلك فضله على عباده ولطفه بهم ، ما وهبهم به من قدرة على الصبر وعلى تحمل مشقة العلم والعمل به بنفس راضية و بقناعة تامة بأنه ما كان لله دام واتصل .

فله الحمد على ما وفقنا إليه في اختيار هذا البحث وما قدمناه فيه الذي يعد محاولة للارتقاء بالفكر والعقل والتي لا ندعى فيها الكمال ولكن محاوله لتحقيق هدفنا المنشود وهو توضيح أن التعايش السلمي له آثار في حماية الوطن فان وصلنا لتحقيق هذا الهدف في البحث فهو بفضله سبحانه وتعالي وإن أخطأنا فقد نلنا شرف المحاولة والعلم .

ففي هذا البحث عنينا بتوضيح الأفكار التالية :

١ - اهتم البحث باستقراء وتحليل ما للأنا والآخر من معاني ودلالات .

٢ - اهتم البحث باستقراء وتحليل ما للتعايش السلمي مع الآخر من معاني ودلالات ومحاوله لاستخلاص ما تحويه تعريفاته من مضامين ومعاني .

٣ - تتبع البحث بعض من الهدى النبوي في التعامل مع مسألة التعايش السلمي مع الآخر.

٤ -توضيح أثر التعايش السلمي في حماية الوطن.

وعليه توصل البحث إلي عدة نتائج نوضحها فيما يلي :

١ - السنة النبوية مدرسة متجددة وشاملة لعلوم الدين والدنيا.

٢ - من هو "الأنا" ومن هو " الآخر" .

٣ - استنباط ما يتضمنه مفهوم التعايش السلمي مع الآخر لوضع تعريف متكامل لجميع جوانبه .

٤ - توضيح كيف تعايش النبي ﷺ مع الآخر علي كافة المستويات مختلفة .

٥ - بيان نماذج من مظاهر التعايش النبوي.

٦ - ذكر الآثار المترتبة على التعايش السلمي في حماية الوطن ونشر الإسلام.

وبذلك يوصى البحث بما يلي :ـ

١ - نشر فكر الانتماء والولاء بين أفراد المجتمع ونبذ التحيز والعنصرية عبر مختلف وسائل الإعلام .

٢ - تصحيح مفاهيم الدين ونشر فكر التعايش لبناء المجتمع .

٣ـ إعداد برامج ومشروعات على غرار مجموعة بيت العائلة .

المراجع

المراجع العربية

إبراهيم الزيات ، حامد عبد القادر ، محمد النجار (ب.ت) المعجم الوسيط , القاهرة: مجمع اللغة العربية .

إبراهيم القادري بوتستيش (٢٠١٤) السلام في الحضارة الإسلامية ودوره في التعايش بين الشعوب قراءة في ترتيب قواعد تعامل الذات مع الآخر *مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية* ، الجزائر ، ٢٠١٥(٤) ، ٨١-٩٤ .

ابن فارس (٢٠٠٢) معجم مقاييس اللغة ، ت:عبد السلام محمد هارون ، طبعة اتحاد الكتاب العرب.

ابن بطال : أبو الحسن على بن خلف بن عبد الملك، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم (٢٠٠٣) شرح صحيح البخاري ، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، ط٢ ، الرياض: مكتبة الرشد .

ابن حجر العسقلاني : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني(١٩٥٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: محب الدين الخطيب ، و عبد العزيز بن عبد الله بن باز، بيروت: دار المعرفة .

ابن منظور : محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور (١٩٩٣) لسان العرب ، بيروت: دار صادر .

ابن هشام (١٩٥٥) سيرة ابن هشام ،ت: مصطفي السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي ، ط٢ ، القاهرة : ومطبعة مصطفي البابي الحلبي .

أبـو القاسـم عبـد الـرحمن بـن عبـد الله بـن أحمـد السـهيلي (٢٠٠٠) *الـروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابـن هشـام*، ت: عمـر عبـد السـلام السـلامي، بيروت : دار إحياء التراث العربي.

أبـو جعفـر الطـبرى : محمـد بـن جريـر بـن يزيـد بـن كثـير بـن غالـب الآمـلي (٢٠٠٠) "تفسير الطبري" جامع البيان في تأويل القـرآن، ت: أحمـد محمـد شاكر الناشر: مؤسسة الرسالة .

أبـو عبـد الـرحمن التميمـي : أبـو عبـد الـرحمن عبـد الله بـن عبـد الـرحمن بـن صـالح بـن حمـد بـن محمـد بـن حمـد بـن إبـراهيم البسـام التميمـي(٢٠٠٣) توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغ المرَام، ط ٥، مكة المكرمة: مكتَبـة الأسـدي، مكّـة المكرّمة .

أبى يوسف يعقوب بن إبراهيم (١٨٨٤) كتاب الخراج، المطبعة السلفية .

أبي الحسن الندوي (٢٠٠٤) السيرة النبوية، ط١٢، دمشق: دار ابن كثير.

احمد أبو حاقة (ب.ت) معجم النفائس الوسيط، لبنان : دار النفائس .

أحمـد بـن محمـد بـن عـلي الفيـومي (١٩٨٧) : المصـباح المنير في غريـب الشرح الكبير، بيروت : مكتبة لبنان .

احمـد عبـده عـوض (٢٠٠٩) الإسـلام والبعـث الحضـاري، مركـز الكتـاب للنشر.

الأمـير الصـنعاني : محمـد بـن إسـماعيل بـن صـلاح بـن محمـد الحسـني، الكحـلاني ثـم الصـنعاني (٢٠١٠) سـبل السـلام (٢ / ٤٨٢): مصـــر: دار الحديث.

إيناس محمد البهجى و يوسف المصري (٢٠١٢) المواطنة في القانون الدولي والشريعة الإسلامية ، القاهرة : المركز القومي للإصدارات القانونية ، ج٢ .

بدر الدين العيني : أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ب.ت) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

البهي الخولي (١٩٧٢) الثروة في ظل الإسلام، ، ط٣.

جميل صليبا (ب.ت) المعجم الفلسفي , لبنان :دار الكتاب اللبناني.

حسن حنفي (١٩٩٠) جدل الأنا والآخر ، دراسة في تخليص الإبريز للطهطاوى ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية.

حسين فهمي مصطفي (١٩٦٨) التعايش السلمي ومصير الشعوب ، القاهرة : الدار القومية للطباعة والنشر.

حمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري (٢٠٠٤) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ، ت: خليل مأمون شيحا ، ط٤ ، لبنان : دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع.

حمزة محمد قاسم (١٩٩٠) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري ، ت: عبد القادر الأرناؤوط وبشير محمد عيون سورية : مكتبة دار البيان .

حياة عبد العزيز محمد نياز (٢٠١٧) تصور مقترح لزيادة وعى طلاب الجامعات السعودية لمبدا التعايش السلمي مع الآخر ، مجلة العلوم التربوية ، جامعة عين شمس ، ٢٥(٢) (٢) ، ٢٠٣-٢٦٤ .

خالد عبد الاله عبد الستار (٢٠١٦) الأسس الفكرية لثقافة التعايش السلمي في المجتمعات ، مجلة التراث العلمي العربي ،جامعة بغداد ، ٣٠(٢-٣) ، ٣٠٩-٣٤٠ .

خالد عبد الله عبد الستار (٢٠١٦) الأسس الفكرية لثقافة التعايش السلمي في المجتمعات ، مجلة التراث العلمي العربي فصليه –علمية - محكمة ، ٢-٣، ٣٠٩-٣٤٠ .

خالد محمد تربان و محمود ناهض عجور(٢٠٠٩) العلاقة مع غير المسلمين (رؤية إعلامية معاصرة) ، مجلة الجامعة الإسلامية ، سلسلة الدراسات الإسلامية ، ١٧(٢) ، ٢١٣ – ٢٥٥ .

خليل محمد عوده (٢٠١١) جدلية العلاقة بين الأنا والآخر ، في سيناريو جاهز لمحمود درويش ،بحث منشور لجامعة النجاح الوطنية بنابلس .

دالاس. د. لابين وبيت جرين (١٩٨١) مفهوم الذات أسسه النظرية والتطبيقية ، ت: فوزى بهلول ، القاهرة : مكتبة الانجلو المصرية .

رافد محمود ماشى (٢٠١٨) خطاب الغيرية في النص المسرحي المعاصر ، مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية ، جامعة بابل ، ٤١ ، ١١٨٣-١١٩٩.

رحيل محمد غريب (٢٠٠٠) : الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية ، القاهرة : دار المنار للنشر والتوزيع .

رشيد كهوس (٢٠١٦) التعايش السلمي بين الشعوب والأديان "دراسة تأصيلية تطبيقية من خلال السيرة النبوية" ، *مجلة كلية أصول الدين* ، المغرب ، ١١١-١٤٣

رشيدة عبد السلام بوخبرة (٢٠١٨)التعايش السلمي في ضوء القرآن الكريم ص ٢٢٢ ، مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للبحوث التخصصية ، جامعة محمد الخامس أبو ظبي الإمارات العربية المتحدة ، ٤(١).

روجي البعلبكي (٢٠٠٥) المورد الثلاثي , قاموس ثلاثي الأبعاد , عربي , إنجليزي , فرنسي ط٣ ،لبنان : دار العلم للملايين , لبنان.

سامي محمد عبد العال(٢٠١٤) الإطار القانوني للتعايش السلمي فل ضوء ميثاق منظمة الأمم المتحدة ، بحث مقدم إلى مؤتمر كلية الحقوق –جامعة طنطا في الفترة من ٧/ ٤ / ٢٠١٤ إلى ٨ / ٤ / ٢٠١٤ ١-٤٠ .

سعد جبالي عبد الرحيم (١٩٩٠) : رد الفعل الاجتماعي حيال الجريمة الجنائية بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي ، القاهرة : دار الفكر العربي .

سعيد إسماعيل على (٢٠٠٢) السيرة النبوية، رؤية تربوية، دار الفكر العربي.

سما بدر الدين وعلية حسام الدين (٢٠١٦) تحول المؤسسة الاقتصادية في ظل متطلبات التعايش السلمي مع البيئة والمجتمع دراسة حالة: واقع تحول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل متطلبات التعايش السلمي مع البيئة والمجتمع ، رسالة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة العربي تبسي- تبسه ، الجزائر .

سهيل إدريس (٢٠٠٥) "المنهل" قاموس فرنسي-عربي ، لبنان : دار الآداب ، ط٣٤.

سيوطي عبد المناس و محمد صديق بن محمد إبراهيم وذولكفلي زين العابدين وإسماعيل عبد الله (٢٠١٨) الوسطية في التعامل مع غير المسلمين : رؤية حديثية ، **AR-RĀ'IQ SPECIAL EDITION** ، ٢٣١-٢٩٨

صالح بن عبد الله بن حميد (ب.ت) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ، ط٤ ، جدة: دار الوسيلة .

صلاح صالح (٢٠٠٣) سرد الآخر , الأنا والآخر عبر اللغة السردية ، المغرب : المركز الثقافي العربي.

الطاهر قائد (١٩٩٣) اصطلاحات فلسفية عربي فرنسي- ، جزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ، ط٢ .

الطاهر لبيب (١٩٩٩) صورة الآخر العربي ناظراً ومنظوراً إلية ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية

عادل عامر (٢٠١٨) دور الأمن الإنساني في تحقيق التعايش السلمي ، دنيا الوطن ، بحث مقدم إلي المؤتمر العاشر للتسامح والسلام ، ٤ نوفمبر ٢٠١٨ بالقاهرة .

عباس يوسف الحداد (٢٠٠٩) الأنا في الشعر الصوفي ابن الفارض نموذجا ، سوريا: دار الحوار، ط٢.

عبد الحميد محمد بن باديس (١٩٩٥) تفسير ابن باديس "في مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير" ، ت:أحمد شمس الدين ، لبنان: دار الكتب العلمية .

عبد الرحمن محمد العيسوي (٢٠٠١) سيكولوجية الإسلام والإنسان المعاصرة ، لبنان : دار الراتب الجامعية.

عبد السلام العبادي(١٩٨٩) السنة النبوية ومنهجها في بناء المعرفة والحضارة ، الجزء الثاني ندوه عقدت بالتعاون مع المعهد العالمي للفكر الإسلامي واشنطن ١٩ - ٢٣/ ٦/ ١٩٨٩ .

عبد السلام عبد الغفار (١٩٧٣) طبيعة الإنسان ، القاهرة : دار النهضة العربية

عبد السلام عبد الغفار (١٩٩٠) مقدمة في الصحة النفسية ، بيروت : دار النهضة العربية.

عبد الصمد محمد إبراهيم محمد (٢٠١٧) التعايش السلمي بنين المسلمين وغيرهم في الفقه الإسلامي ، *المجلة العلمية* ، كلية اللغة العربية بأسيوط ، ٣٦(٢) ، ١٣١٠ – ١٥٣٥ .

عبد العزيز بن عثمان التويجرى (١٩٩٨) الإسلام والتعايش بين الأديان في أفق القرن الواحد والعشرون ، بحث مقدم إلى المؤتمر الدول العاشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية ،١ -٣٢ .

عبد الكريم زيدان (٢٠٠١) أصول الدعوة ، ط ٩ ، بيروت : مؤسسة الرسالة.

عبد الله بن عبد المحسن التركى (١٩٩٨) حقوق الإنسان في الإسلام ، السعودية، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة.

عبد الله خلف عبد (٢٠١٥) التعايش السلمي في المدينة في ضوء الصحيفة (وثيقة المدينة) ، *مجلة العلوم الإسلامية* ، الجامعة العراقية ، ١(١٠) ، ٥٧٥-٥٩٧ .

عبد الله ناصح علوان (١٩٨٣) التكافل الاجتماعي في الإسلام، ، ط٤ . دار السلام للطباعة .

عبد الهادي التازي(١٩٨٩) ص٦١٣ حضور السنة النبوية في القانون الدولي ، الجزء الثاني ندوه عقدت بالتعاون مع المعهد العالمي للفكر الإسلامي واشنطن ١٩- ٢٣/ ٦/ ١٩٨٩ .

عبد الواحد مشعل عبد (ب.ت) سمات الدولة الحديثة وإدارة المجتمع المتعدد رؤية نظرية في الانثربولوجيا السياسية عن قيم التسامح والتعايش السلمي في العراق ، *مجلة جامعة التنمية البشرية* ، ١(٤) ، ٢-١٦ .

عبد ربة عبد القادر حسن العنزي (٢٠١٧) التعايش السلمي من منظور إسلامي ، *مجلة جامعة القدس المفتوحة* ، فلسطين ، ٤١(١)،١٨١-١٩٦ .

عبد ربه عبد القادر حسن العنزي (٢٠١٧) التعايش السلمي من منظور إسلامي ، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات ، فلسطين ،٤١ .

عبدالفتاح عاشور (١٩٧٩) منهج القرآن في تربية المجتمع ، مصر: مكتبة الجانجي .

عبير سهام مهدي (٢٠١١) مفهوم التعايش السلمي ودوره في تحقيق الوحدة الوطنية ، مجلة المنتدى الوطني لأبحاث الفكر والثقافة ، العراق ، ٧(١)، ١٧١-١٩٤ .

على جمعة (٢٠١٢) النماذج الأربعة من هدى النبي ﷺ في تعايش مع الآخر الأسس والمقاصد ، الجيزة : دار الفاروق للاستثمارات الثقافية .

علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (٢٠٠٢) ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، بيروت: دار الفكر.

علي حرب (٢٠٠٢) بعد الحقيقة , ط٣ ، المغرب : المركز الثقافي الغربي.

عمار عوابدي (١٩٩٤) نظرية المسؤولية الإدارية ، دراسة تأصيلية تحليلية ومقارنة، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية.

غان جواد(٢٠٠٧) السلم الاهلى في العراق ، *مجلة الموطنة والتعايش* ، مركز وطن للدراسات ، ١ .

فتحي حسن ملكاوي (٢٠١٢) فقه الانتماء إلى المجتمع والأمة ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي .

الفيروز آباد (٢٠٠٥) القاموس المحيط ، بيروت : مؤسسه الرسالة ، ط٨.

فيصل بن عبد العزيز آل مبارك (٢٠٠٢) تطريز رياض الصالحين ، ت: عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزبير آل حمد ، الرياض: دار العاصمة .

كارلين أرمسترونج (١٩٩٨) سيرة محمدﷺ، ت:. فاطمة نصر، و محمد عناني، ١٩٩٨م.

كريمة عبد السلام شروي (٢٠١٧) القيم الدينية وواقع الخطاب الديني ، للمشـــاركة في المـــؤتمر العلمـــي الـــدولي الأول (مـــؤتمر تجديد الخطاب الديني بين دقة الفهم وتصحيح المفاهيم) كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين، بالقاهرة ١٤٣٦-١٤٧٦ ٠

لويس معلوف (١٩٩١) المنجد في الأدب والعلوم ، لبنان : دار المشرق، ط٣١ .

ماجد عرسان الكيلاني (١٩٩٨) فلسفة التربية الإسلامية دراسة مقارنة بين فلسفة التربية الإسلامية والفلسفة التربوية المعاصرة ،مؤسسة الريان .

مارتن هايدغر (٢٠١٢) الكينونه والزمان ، ت : فتحى المسكينى ، بيروت : دار الكتاب الجديد المتحدة .

محاسن حسن الفضل عبد الله (٢٠١٧) التعايش في القرآن الكريم دراسة تأصيلية ، بحث مقدم إلى المؤتمر القرآني الدولي السنوي مقدس٧ ، بمركز البحوث بجامعة ملايا بماليزيا ،١-٣٧.

محمد الشافعي(١٩٨٢): المسئولية والجزاء في القرآن الكريم ، القاهرة : مطبعة السنة المحمدية .

محمد بن صالح بن محمد العثيمين (٢٠٠٥) شرح رياض الصالحين ، الرياض: دار الوطن للنشر.

محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني (١٩٩٦) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ، دار الكتب العلمية .

محمد دروزة (ب.ت) التفسير الحديث ، ط٢ ، ج ٩ ، بيروت: دار الغرب العربي .

محمد ضياء الدين خليل إبراهيم (٢٠١٥) موقف الشريعة الإسلامية من التنوع الثقافي والتعايش السلمي " دراسة تطبيقية " ، أعمال المؤتمر الدولي الثامن التنوع الثقافي طرابلس ٢١-٢٣ مايو ٢٠١٥ .

محمد عبد الصادق إبراهيم عرجون (٢٠٠٩) محمد رسول الله ﷺ منهج رسالة ، ط٣ ، دار القلم دمشق.

محمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخَوْلي (٢٠٠٢) الأدب النبوي ، ط٤ ، بيروت : دار المعرفة .

محمد عبد الله دراز (١٩٦٨) المسئولية في الإسلام، سلسلة الثقافة الإسلامية السنة الثانية، المؤتمر الرابع لمجمع البحوث الإسلامية ،٣٦-٤٥ .

محمد عبده بن حسن خيرالله (ب.ت) رسالة التوحيد ، بيروت : دار الكتاب العربي.

محمد علي الصابوني (١٩٩٧) صفوة التفاسير القاهرة: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع .

محمد عمارة (١٩٩٨) : الإسلام والأمن الاجتماعي ، القاهرة : دار الشروق.

محمد متولي الشعراوي (ب.ت) تفسير الشعراوي ، مصر: قطاع الثقافة، أخبار اليوم.

محمـد هـلال الصـادق هـلال (٢٠٠٤) مـنهج الـدعوة الإسـلامية في حمايـة المجتمـع مـن الجريمـة، ، رسـالة دكتـوراه، كليـة أصـول الـدين والـدعوة بالزقازيق ، جامعة الأزهر.

محمود حمدي زقزوق (٢٠١٠) الدين الحياة ، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب .

محمود شلتوت (١٩٩٧) الإسلام عقيدة و شريعة ، القاهرة: دار الشروق .

المرتضى الذين احمد (٢٠٠٧) التعايش بين المسلمين وغير المسلمين في إفريقيا من منظور شرعي ، *مجلَّة الشَّريعة والدِّراسات الإسلامية* ،٩ ،١ -٣٤

مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني إدارة الدراسات والبحوث (٢٠١٧) التعايش في المجتمع السعودي ، الرياض: مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني.

مصطفي محمود حوامده (٢٠٠٦) منهج القرآن الكريم في تربية الإنسان رؤية منظومية، *مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية* ، الإمارات ،٣(٣) ٣٥-٨٠ .

معد صالح الشاهري (٢٠١٧) موقف المفكرين المسلمين من التعددية السياسية ، ، دار المعتز.

منتهى أرتاليم (٢٠١٧) قضايا التعايش بين المسلمين وغيرهم في الواقع الاجتماعي والسياسي المعاصر : دراسة فقهية تأصيلية في ضوء مقاصد الشريعة ، *مجلة التجديد* ، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ، ٢١(٤١)(ب) ، ١٧٧-٢٢٢ .

منى حمدى حكمت (٢٠١٦) مفهوم التعايش السلمي ومعوقاته في العراق ، *مجلة العلوم السياسية* ، بغداد ، ٣٣٥-٣٥٢.

ميخائيل إبراهيم أسعد (١٩٨٧) شخصيتي كيف أعرفها؟ , لبنان : دار الأفاق الجديدة، ط٣.

النايف القيسي- (٢٠١٠) المعجم التربوي , وعلم النفس ، الأردن : دار المشرق الثقافي.

النووي : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (١٩٧٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط٢ ، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

هول كالفين، جاردنر ليندزي. (١٩٧٨) نظريات الشخصية ، ت: فرج احمد وآخرون، م: لويس مليكه ، القاهرة : دار الشايع للنشر، ط٢ .

وزارة الأوقاف (٢٠٠٤) التسامح في الحضارة الإسلامية ، أبحاث ووقائع المؤتمر العام السادس عشر- للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية : المنعقد بالقاهرة في الفترة من٢٨/ ٤ –١/ ٥ / ٢٠٠٤ ، مصر-: وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

وَهْبَة بن مصطفي الزُّحَيْلِيّ (ب.ت) الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيق الأحاديث النَّبويَّة وتخريجها) ، ط٤، سورية : دار الفكر .

ويليام جيمس ديورانت (١٩٨١) قصة الحضارة ، ت: زكي نجيب محمود، ومحمد بدران، وعبد الحميد يونس وفادي أندراوس ، ج ٢٢ ، بيروت : دار الجبل.

مراجع الهوامش:

ابن حجر العسقلاني : أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(١٩٩٥) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، ت:أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب ، مصر : مؤسسة قرطبة

ابن ماجة : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ب.ت)سنن ابن ماجه ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت : دار إحياء الكتب العربية .

أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي- (١٤٠٩) المصنف في الأحاديث والآثار ، ت: كمال يوسف الحوت ، الرياض: مكتبة الرشد

أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ب.ت) سنن أبي داود ، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد ، بيروت : المكتبة العصرية.

أحمد بن حنبل : أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(٢٠٠١) مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد،عبد الله بن عبد المحسن التركي وآخرون ، بيروت : مؤسسة رسالة.

البخارى : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله ، (١٩٨٩) الأدب المفرد ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي ،ط ٣ ، بيروت : دار البشائر الإسلامية .

البيهقي : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (٢٠٠٣) السنن الكبرى ، ت: محمد عبد القادر عطا ،ط ٣ ، بيروت : دار الكتب العلمية.

الترمزي : محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك (١٩٧٥) سنن الترمذي، ت:أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢) ، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣) ، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥) ، ط٢ ، القاهرة :مطبعة مصطفى البابي الحلبي .

الحاكم : أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري (١٩٩٠) المستدرك على الصحيحين ، ت: مصطفى عبد القادر عطا ، بيروت : دار الكتب العلمية.

الدارقطني : أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (٢٠٠٤) سنن الدارقطني ، ت: شعيب الارنؤوط،و حسن عبد المنعم شلبي، وعبد اللطيف حرز الله، وأحمد برهوم ، بيروت: مؤسسة الرسالة .

الطبرانى : سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ب.ت) المعجم الأوسط ، ت: طارق بن عوض الله بن محمد و عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة : دار الحرمين .

الطبراني : سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ب.ت) المعجم الكبير ، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي ، ط٣ ، القاهرة : مكتبة ابن تيمية .

الطبراني : سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني(١٩٨٥) الروض الداني (المعجم الصغير) ، ت: محمد شكور محمود الحاج أمرير، بيروت : المكتب الإسلامي .

عبد بن حميد الكشي: أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكَسّي (١٩٨٨)المنتخب من مسند عبد بن حميد ، ت: صبحي البدري السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي ، القاهرة : مكتبة السنة .

محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (١٤٢٢) صحيح البخاري " لجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه " ، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة .

مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري(ب.ت) صحيح مسلم المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

المراجع الأجنبية:

Cambridge Business English Dictionary (2019) Copyright © Cambridge University Press.

Collins English Dictionary (2019), Copyright © HarperCollins Publishers.

Fathali, m. Moghaddam and Elizabeth ,a. Solliday (1991) Balanced multiculturalism & the challenge of peaceful coexistence , *pluralistic societiesc* , 3(1).

Longman Dictionary (2019) Copyright © 2019 .ldoceonline .com

Merriam-Webster Dictionary (2019) Copyright © 2019 Merriam-Webster, Incorporated.

Oxford dictionary (2019) Copyright © 2019 Lexico.com.